الكنيست الـ ٢٠- سِجِل القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان

الدورة الصيفية ٢٠١٥- الدورة الشتوية ٢٠١٨

«التقرير الثالث»

رصد وقراءة برهوم جرايسي

المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية، مدار- رام الله

بدعم من دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية

نيسان ٢٠١٨

جميع الحقوق محفوظة

نيسان ٢٠١٨

صدر عن:

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

رام الله – المصيون – عمارة ابن خلدون – تلفون: ٢٩٦٦٢٠١ ٢ (٩٧٢)
فاكس: ٢٩٦٦٢٠٥ ٢ (٩٧٢) – ص.ب ١٩٥٩
e-mail: madar@madarcenter.org
www. madarcenter.org

بدعم من: دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية

الإخراج والطباعة:

مؤسسة الأيام
رام الله . فلسطين
ص . ب:١٩٨٧
هاتف: ٢٩٨٧٣٤١/٤ ٢ (٩٧٢) – فاكس: ٢٩٨٧٣٤٢/٦ ٢ (٩٧٢)
www.al-ayyam.ps
e-mail: info@al-ayyam.ps

مضامين التقرير

- ملخص ٥
- مقدمة
  - المشهد السياسي ٧
  - إحصائيات ٨
  - تعريف القوانين ٩
- تصنيف القوانين ١١
- قوانين الضم والقدس و«القومية» ١٣
- أداء المعارضة وجدول تصويت المعارضة ١٧
- قائمة القوانين وشرحها ٢٠
- قائمة المبادرين للقوانين والمشاركين- حكومة، كنيست ونواب ٥٢

ملخص

* خلال الأعوام الثلاثة للولاية البرلمانية، عالج الكنيست ١٨٥ قانونا عنصريا وداعما للاحتلال والاستيطان.

* تم إقرار ٣٢ قانونا بالقراءة النهائية، ٢٦ قانونا رسميا، و٦ قوانين تم إدراجها كبنود ضمن ٤ من القوانين الـ ٢٦.

* يرى اليمين الاستيطاني المسيطر على الحكم في الحكومة الحالية، الأفضل لتحقيق إنجازات لأجندته ويتخوف من تغيير تركيبة الحكومة، أو تراجع قوته، بعد الانتخابات المقبلة.

* بدأ الكنيست منذ انتخاب دونالد ترامب، بعمليات إقرار نهائي وبدء تشريع، لسلسلة من القوانين ذات طابع «الضم» المباشر وغير المباشر.

* ينقض المفهوم الضمني لقانون «القومية»، الذي أعد للقراءة الأولى، اتفاقيات أوسلو، وحتى أنه يلغيها ضمنا.

* تقتصر المعارضة الحقيقية لموجة القوانين غير المسبوقة، على كتلتي «القائمة المشتركة» و«ميرتس».

* يوجد ارتفاع مستمر في تأييد كتلتي «المعسكر الصهيوني» و«يوجد مستقبل» لهذه القوانين. ويؤكد التقرير التقارب المستمر بين «يوجد مستقبل» واليمين الاستيطاني.

مقدمة

المشهد السياسي

أنهى الكنيست في منتصف آذار ٢٠١٨، دورته الشتوية، والعام الثالث للولاية البرلمانية الـ ٢٠، بثبات وتماسك الائتلاف الحاكم، بشكل يكسر كل تجارب الماضي، في الولايات البرلمانية الإسرائيلية، التي واجهت فساد من يقف على رأس الحكومة. ونجح الائتلاف في تحقيق سلسلة من المكاسب السياسية، على صعيد التشريعات العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان؛ وأيضا على الصعيد الاقتصادي، بإقرار ميزانية العام المقبل في وقت مبكر. ويقف من خلف هذا عاملان مركزيا، أولهما حرص اليمين الاستيطاني على أجندته، فهذه الحكومة الأفضل بالنسبة له؛ والثاني، هو حسابات الربح والخسارة لدى أحزاب الائتلاف، والائتلاف ككل، وكل هذا ينجح في ظل غياب معارضة ذات وزن.

إلا أن الأحداث المتتالية في قضايا شبهات الفساد ضد نتنياهو، وضعت اليمين الاستيطاني في الأسابيع الأخيرة من الدورة الشتوية، في حالة كما ولو أنه في سباق، يسعى فيه لإنجاز أكبر عدد من القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان. وجرت محاولة كبيرة، لدفع قانون «القومية»، الذي أقره الكنيست بالقراءة التمهيدية في ١٠ أيار ٢٠١٧، ومنذ ذلك الحين، فشلت كل محاولات بنيامين نتنياهو لدفعه نحو الإقرار النهائي.

وفقط في الأسبوع الأخير من الدورة الشتوية، أقرت اللجنة البرلمانية الخاصة، صيغة القانون للقراءة الأولى، ولم ينجح نتنياهو في أن يتم عرض القانون على الهيئة العامة لإقراره بالقراءة الأولى، إذ إن نتنياهو يعتبر هذا القانون واحدا من الأوراق السياسية، التي سيحملها معه إلى الانتخابات البرلمانية المقبلة؛ التي أشغلت الكنيست، في الأسبوعين الأخيرين من الدورة الشتوية، حتى رتب الائتلاف أوراقه، وأبعد الانتخابات المبكرة عن جدول الأعمال. ولكن أزمة تجنيد الشبان المتدينين المتزمتين «الحريديم»، التي كانت في صلب الجدل بين أطراف الائتلاف، قد تتفجر من جديد في بحر الدورة الصيفية، ما يعيد مسألة الانتخابات المبكرة إلى السطح.

على صعيد التشريعات موضوع هذا التقرير، افتتح الكنيست دورته الشتوية، مع تركيز خاص على تمرير قانون القدس، الذي أراد منه الائتلاف الحاكم، منع أي تغيير في وضعية المدينة، وبشكل خاص قسمها المحتل منذ العام ١٩٦٧، إلا أن عقبات قانونية، اضطرت الائتلاف والحكومة، إلى تشديد القانون من جهة، وضمان ما يلغي التشديد من جهة أخرى، ما قلل من قيمته التشريعية، كما سنرى هذا في بند خاص في هذا التقرير.

وبعد خمسة أسابيع من بدء الدورة الشتوية، صدر إعلان الرئيس الأميركي دونالد ترامب، بالاعتراف بالقدس عاصمة للاحتلال، فأعطى الأمر دفعة للائتلاف الحاكم، وسعى النواب وحكومتهم للدفع بقوانين ضم الضفة، أو ضم مستوطنات الضفة. كما أصدر المجلس المركزي لحزب الليكود، قرارا سياسيا، في اليوم الأخير من العام ٢٠١٧، يدعو فيه إلى ضم مستوطنات الضفة، إلى ما يسمى «السيادة الإسرائيلية».

في واقع الحال، بات اليمين الاستيطاني على قناعة كبيرة، بأن هذه الائتلاف، هو الأفضل بالنسبة له، على مر السنين، لتمرير أكثر ما يمكن من مشاريعه السياسية، إلى جانب تشديد سطوته على مقاليد الحكم. وهو يتخوف من أن الانتخابات المبكرة، قد تقلص أغلبية الائتلاف الحاكم حاليا، ما يعرقل لاحقا عمل الائتلاف، مقارنة مع ما هو قائم اليوم.

وما يثبت هذا الاستنتاج، هو ارتفاع نسبة التأييد لتحالف المستوطنين «البيت اليهودي»، الذي «تبشره» استطلاعات الرأي، باستعادة قوته البرلمانية التي حققها في ٢٠١٣، والحصول على ١٢ مقعدا، بدلا من ٨ مقاعد اليوم، مقابل هذه الزيادة «السخية» نسبيا، تظهر الاستطلاعات أن حجم الائتلاف الحاكم اليوم سيتقلص، ما قد يغير تركيبة الحكومة، بما يمنع تحقيق مكتسبات سياسية لليمين الاستيطاني، بالمستوى الذي يتحقق منذ ثلاث سنوات.

ومن الأمور اللافتة مع تقدم عمل الولاية الـ ٢٠، هو السباق الذي وصل إلى حد الهوس، بين أعضاء الكنيست في طرح القوانين. فسنجد هنا، أن مجموع القوانين التي عالجها الكنيست في السنوات الثلاث، وصل إلى ١٨٥ قانونا. منها قوانين تم إقرارها نهائيا أو دخلت مسار التشريع، أو ما تزال مدرجة على جدول الأعمال. ولكن من حيث عناوين هذه القوانين، فإن عددها أقل بشكل ملحوظ، نظرا إلى تعدد مشاريع القوانين المتطابقة التي يطرحها النواب من باب تسجيل النقاط.

ومن النماذج القليلة التي نذكرها على سبيل المثال، هو عضو الكنيست المتطرف بتسلئيل سموتريتش من كتلة «البيت اليهودي»، الذي قدم في غضون أسبوعين، ثلاثة قوانين متطابقة تدعو لسريان «السيادة» على المستوطنات. فقد قدم القانون الأول سوية مع النائب يوآف كيش من حزب الليكود. وفي ذات اليوم قدم ذات القانون سوية مع ١٢ نائبا آخر. وبعد أسبوعين، قدم قانونا مطابقا ثالثا، باسمه وحده. وهذا النائب أيضا، قدم مشروع قانون يطلب سريان قانون مجلس التعليم العالي الإسرائيلي على «المعاهد الأكاديمية» في المستوطنات، في الوقت الذي كان قانون مطابق، لزميلته في الكتلة، شولي معلم، قد دخل مسار التشريع.

وقدمت النائبة شيران هسكيل من حزب «الليكود»، قانونين اثنين باسمها وحدها، يطلبان سريان «السيادة» على مستوطنات الغور، الأول في العام البرلماني الثاني، والثاني في العام البرلماني الثالث. والحقتهما بمشروع قانون يطلب إجراء استفتاء بين مستوطني الغور، حول ضمهم «للسيادة»، مع كل ما يحمل مشروع قانون كهذا من سخف سياسي، كون نتيجته معروفة سلفا.

وكذلك قدم النائب اليعيزر شطيرن، باسمه شخصيا، مشروع قانون «الدولة القومية»، وهو مطابق لمشاريع قدمها نواب اليمين. وبعد ذلك بفترة قصيرة، قدم حزبه «يوجد مستقبل»، وهو بضمن الموقعين، مشروع قانون «الدولة القومية»، مختلف عما قدمه، في بنود هي موضع خلاف بين الأحزاب والتيارات اليهودية.

إحصائيات

مع انتهاء العام البرلماني الثالث، يكون الكنيست قد عالج ١٨٥ قانونا، وهذه ذروة جديدة على كافة المستويات.

- ٢٦ قانونا تم إقرارها بالقراءة النهائية، ويضاف إليها ٦ قوانين تم دمجها كبنود في ٤ قوانين من بين القوانين الـ ٢٦ المقررة نهائيا.
- ٣ قوانين أقرت بالقراءة الأولى، إضافة إلى قانون آخر تم دمجه في أحد القوانين الثلاثة.
- ١٨ قانونا بالقراءة التمهيدية، من بينها ٣ قوانين مجمدة.
- ١٣١ مشروع قانون مدرج من النواب على جدول أعمال الكنيست.

تعريف القوانين العنصرية

يختلف مفهومنا للقوانين العنصرية، حتى عما هو قائم لدى بعض المراكز الحقوقية الإسرائيلية، إذ يندرج تحت هذا المصطلح، كل القوانين التي تستهدف الفلسطيني لكونه فلسطينيا، وكل من يتضامن بهذا المستوى والشكل أو ذاك مع قضاياه:

١- على مستوى تفضيل اليهود، من خلال:

- استخدام الخدمة العسكرية الإلزامية المفروضة على اليهود أساسا، للتفضيل في مجالات العمل والسكن. بما في ذلك مشروع قانون لفرض ضريبة خاصة على كل من لا يخدم في الجيش.
- معاقبة من يدعو إلى عدم الخدمة أو «التطوع» في جيش الاحتلال وأجهزته.
- الحفاظ على «البيئة اليهودية النقية»، مثل منع عرب من السكن في بلدات يهودية أقيمت على أراض عربية مصادرة.
- قوانين لدفع ميزانيات إضافية على نواحي صرف ثقافية ودينية يهودية، ما يعمق الفجوات أكبر.

٢- قوانين لغرض التحريض العنصري وتقييد الحريات والعمل البرلماني، واختلاق أمور لا أساس لها على الأرض، فقط من أجل تغذية أجواء التحريض على العرب، وتأليب الشارع الإسرائيلي عليهم:

- مشاريع قوانين جاءت على خلفية أحداث، تبين أنها لا أساس لها، مثل الادعاء بأن حرائق الأحراش في نهايات العام ٢٠١٦، كانت على خلفيات «إرهابية».
- مشاريع قوانين تمنع من ينفي جرائم النازية، من الترشح للكنيست، أو سحب الحصانة من عضو كنيست ينفيها، وهو أمر غير قائم في الحوار السياسي بين فلسطينيي الداخل، بما في ذلك القوى التي لا تشارك في الانتخابات البرلمانية.
- سلسلة قوانين وأنظمة برلمانية، لمحاصرة العمل السياسي للنواب من القوى الوطنية، مثل، مشاريع قوانين بعد قضية عضو الكنيست السابق باسل غطاس. ونظام الكنيست الذي يمنع النواب من دخول المسجد الأقصى المبارك؛ فهذا يطال نوابا عربا، أصحاب المكان، وخاصة النواب المسلمين، الذين من حقهم الصلاة فيه. ونظام برلماني يمنع التعاون بين أعضاء كنيست، وحركات عالمية تدعو لمقاطعة المستوطنات وإسرائيل، وغيرها من التشريعات.

٣- قوانين لتجريم المقاومة المشروعة للاحتلال، وفق ما هو معروف عالميا وإنسانيا، وأيضا تجريم القوى المناهضة للاحتلال، في الشارع الإسرائيلي، وأيضا في قوى وأطر عالمية، مثل:

- التعريف الضمني للإرهاب، وهو عمليا، كل عمل مقاوم للاحتلال، بدءا من المقاومة الشعبية، وحتى الكفاح المسلح.
- تجريم التعبير عن تأييد حق المقاومة المشروعة للاحتلال، واعتباره دعما لما يسمونه «إرهابا».
- تجريم القوى الحقوقية والسلامية، الإسرائيلية والفلسطينية والعالمية، المناهضة للاحتلال وجرائم جيش الاحتلال، والاستيطان على أشكاله.

٤- قوانين تهدف إلى تعزيز الاحتلال والاستيطان، وقمع الشعب الفلسطيني وسحب شرعية وجوده في وطنه، وفي القدس خاصة.

- مشاريع قوانين تهدف إلى سريان ما يسمى «السيادة الإسرائيلية» على الضفة المحتلة كلها، أو المستوطنات.
- مشاريع قوانين تهدف إلى فرض غير مباشر «للسيادة» على الضفة والمستوطنات.
- مشاريع قوانين لسلب الأراضي الفلسطينية، وأموال السلطة الفلسطينية.
- مشاريع قوانين للعقاب الجماعي لعائلات المقاومين والناشطين السياسيين، في الضفة والقدس المحتلة.
- مشاريع قوانين تمنع الفلسطينيين من مقاضاة الاحتلال، أو فرض عقبات وصعوبات أمام رفع دعاوى، أمام المحاكم الإسرائيلية.
- قانون القومية بصياغاته المتعددة، الذي يسحب شرعية وجود الشعب الفلسطيني في وطنه.

وهناك عدد كبير من القوانين ومشاريع القوانين، تبدو في واجهتها وكأنها تعديلات للقوانين الجنائية، إلا أنها تُسن على خلفية أحداث سياسية، هي انعكاس لسياسة التمييز العنصري، والملاحقات السياسية، وتضييق حرية التعبير والعمل السياسي.

ومن أشكال التمييز الواضحة، هو اختلاق «جُرم الكراهية»، وهذه جرائم تنسب عادة لعناصر اليمين الاستيطاني، في حال تم تقديم لوائح اتهام، في قضايا قتل واعتداءات دموية، واعتداءات على الممتلكات والمقدسات، وهذا من أجل تجنيبهم المحاكمة وفق قانون «مكافحة الإرهاب»، الذي أرادت له الحكومات الإسرائيلية، أن يكون بصيغة أكثر وضوحا، ولكن كما يبدو تراجعت تحسبا لردود فعل رافضة في الحلبة الدولية، وأيضا، تحسبا لاعتراض القضاء الدولي عليها.

فقد كانت الصياغات الأولى لقانون «مكافحة الإرهاب» تنص على أن تعريف «الإرهاب»، هو كل عمل «موجه ضد إسرائيل ومواطنيها، لكونها دولة يهودية». وعلى الرغم من أن هذه الصيغة غابت عن النص النهائي للقانون، إلا أنها الصيغة القائمة على أرض الواقع. لتنضم إليها تعريفات «جديدة». فمثلا، المقاومة الشعبية العزلاء، تسمى في الخطاب السياسي الإسرائيلي «إرهابا شعبيا»، وفي الآونة الأخيرة، طالب عضو كنيست من «البيت اليهودي»، اعتبار البناء الفلسطيني في الضفة، على أنه «إرهاب البناء». ويقف من خلف كل هذا، رفض شرعية وجود الشعب الفلسطيني في وطنه، وعلى أرضه.

وبناء على ما تقدم، ستكون الإحصائيات التي يستعرضها هذا التقرير مختلفة، عن الكثير من الإحصائيات التي تصدر عن بعض الجهات الحقوقية من حين إلى آخر.

تصنيف القوانين

جدول (١)

الشريحة المستهدفة من القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان*

٧ أيار ٢٠١٥- ١٤ آذار ٢٠١٨

	الجمهور والجهات المستهدفة	قوانين نهائية	بالقراءة الأولى	بالقراءة التمهيدية	مطروحة على جدول الأعمال	المجموع
١	الشعب الفلسطيني في فلسطين التاريخية بين قوسين الشعب الفلسطيني كله	٥ (٤)	١ (١)	٥ (١)	٢٢ (١٥)	٣٣ (٢١)
٢	فلسطينيو ٤٨ والقدس المحتلة	٧		٣	١٠	٢٠
٣	فلسطينيو ٤٨ منه بين قوسين ما يتعلق بالانتخابات البرلمانية	٦ (٤)		١	٢٨ (١٨)	٣٥ (٢٢)
٤	القدس المحتلة، وفلسطينيون من الضفة مقيمون في مناطق ٤٨	١			٤	٧
٥	الفلسطينيون في الضفة	٣	١	٣	٥	١٢
٦	لصالح الاستيطان والاحتلال منه بين قوسين لغرض الضم المباشر وغير المباشر. ويشمل قانون القدس (١) أقر بالقراءة النهائية	٤		٧ ٣ قوانين مجمدة	٥١ (٤٣)	٦٢ (٤٣)
٧	الجمعيات والمراكز الحقوقية والمؤسسات التعليمية والنوادي، والجامعات الإسرائيلية	٤		٢	١٠	١٦
٨	متضامنون أجانب			٢		٢
٩	ضد دول عربية				١	١

*يوجد عدد من القوانين متداخلة.

جدول (٢)

طابع القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان *

٧ أيار ٢٠١٥- ١٤ آذار ٢٠١٨

	الجمهور والجهات المستهدفة	قوانين نهائية	بالقراءة الأولى	بالقراءة التمهيدية	مطروحة على جدول الأعمال	المجموع
١	إلغاء حق الشعب الفلسطيني في وطنه			١	٧	٨
٢	نهب ممتلكات وأراض	٢		٧ ٣ مجمدة	٧	١٦
٣	تمييز عنصري	١		٣	١١	١٥
٤	عقوبات	١٠		٣	٢٦	٣٩
٥	ضد حرية التعبير والعمل السياسي	١٥	١	٥	٢٥	٤٦
٦	ضم الضفة مباشر بين قوسين منه غير مباشر	٥ (٤)		٤ (٤) ٣ مجمدة	٣٨ (٧)	٤٧ (٣٢)
٧	آخر				١٤	١٤

*يوجد عدد من القوانين متداخلة.

قوانين الضم والقدس

دأب اليمين الاستيطاني، المتمثل بكل مركبات الائتلاف الحاكم حاليا، ومنذ اليوم الأول للولاية البرلمانية الـ ٢٠، على الدفع نحو القضاء كليا على احتمالات قيام الدولة الفلسطينية، على مناطق ١٩٦٧، كاملة السيادة. وعلى هذا الأساس تم الدفع بعشرات مشاريع القوانين الداعية للضم المباشر لكامل الضفة، أو للكتل الاستيطانية، كاملة، أو لكل كتلة استيطانية على حدة. إلى جانب كم آخر من مشاريع القوانين، الهادفة إلى سريان القانون الإسرائيلي على نواحي مختلفة من الضفة، وهذا ما نسميه "الضم غير المباشر".

ومن أبرز هذه القوانين، التي أقرت بالقراءة النهائية، قانون تثبيت ضم القدس. وقانون سلب ونهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة. وقانون سريان قانون مجلس التعليم العالي على المعاهد الأكاديمية في المستوطنات. وقانون يضفي طابعا مدنيا على المحاكم العسكرية.

وتقسم مشاريع القوانين إلى ٦ فئات:

١. مشاريع قوانين تطلب فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، على كامل أنحاء الضفة المحتلة.
٢. مشاريع قوانين تطلب فرض "السيادة" على كامل المستوطنات، أو على كل واحدة من الكتل الاستيطانية.
٣. مشاريع قوانين تطلب فرض فقط قوانين التنظيم والبناء الإسرائيلية، على كل المستوطنات، أو على كل واحدة من الكتل الاستيطانية.
٤. مشروع قانون استكمال جدار الاحتلال في الضفة، من الجهتين الشرقية والجنوبية، بما يقتطع مناطق شاسعة أخرى من الضفة.
٥. سلسلة مشاريع قوانين، تدعو إلى فرض قوانين إسرائيلية عينية، على بعض جوانب نشاط المستوطنات، مثل التعليم، أو التعامل مع جهاز القضاء، أو قوانين التجارة.
٦. مشاريع قوانين، تضفي الطابع المدني على مؤسسات الاحتلال، وبشكل خاص محاكم الاحتلال.

وحسب الجدول المرفق في هذا التقرير، فإنه منذ بدء الولاية البرلمانية الـ ٢٠ يوم ٧ أيار ٢٠١٥، وحتى تقديم نهاية الدورة الشتوية في ١٤ آذار ٢٠١٨، طرح على جدول أعمال الكنيست ٣١ مشروع قانون، يدعو إلى ضم مباشر للمستوطنات، إن كان على مستوى فرض "السيادة" على كافة أنحاء الضفة، أو على المستوطنات، أو من خلال قوانين التنظيم والبناء التي تشمل الأراضي. ويضاف لها ١٢ قانونا تهدف إلى ضم غير مباشر، من خلال قوانين ومشاريع قوانين تتعلق بجوانب عينية. وهذا لا يشمل ٦ مشاريع قوانين تم إدراجها ومنها ما دخل مسار التشريع وأقر، وكلها تتعلق بقانون سلب ونهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة.

بمعنى آخر، نحن أمام ٤٣ قانونا ومشروع قانون، حتى تقديم التقرير، يتعلق بهذا المستوى أو ذاك بمشروع ضم الضفة أو المستوطنات. بشكل يتعارض كليا مع القانون الدولي، فيما يتعلق بالتشريعات بشأن منطقة واقعة تحت الاحتلال.

والاستنتاج الأساس لهذا الصنف من القوانين، أنها طرحت في فترات سابقة، ولكنها دخلت مسار التشريع، ولاحقا أقر بعضها، بعد انتخاب دونالد ترامب، رئيسا للولايات المتحدة، وحتى قبل أن يدخل إلى البيت الأبيض. إذ شرع الائتلاف في دفع مشاريع القوانين، بحيث كانت تصادق عليها الحكومة تباعا، قبل إقرارها في الهيئة العامة. وهذا ما تدل عليه تواريخ إقرار القوانين في المراحل التشريعية المختلفة، كما يتبين هذا من جدوليْ القوانين المرفقين هنا: الضم المباشر، والضم غير المباشر.

فهذا ما شهدناه في مجال قانون سلب ونهب الأراضي بملكية خاصة، فأول مشروع قانون في هذا المجال تم إدراجه على جدول أعمال الكنيست، في نهاية شهر تموز ٢٠١٥، بمبادرة النائب يوآف كيش من حزب الليكود، ولم يلتفت له أحد. وتم إدراج المشروع الثاني في مطلع تموز ٢٠١٦، وهذا أيضا لم يتحرك، إلا بعد أيام من انتخاب ترامب في شهر تشرين الثاني ٢٠١٦، ودخل مسار تشريع سريع، إذ تم إقراره نهائيا في غضون ثلاثة أشهر من يوم التصويت عليه بالقراءة التمهيدية، إذ أقر نهائيا في شهر شباط ٢٠١٧.

وهذا أيضا ما شهدناه في الحراك البرلماني بشأن قانون تثبيت قانون ضم القدس، الذي تم إقراره في اليوم الأول من العام ٢٠١٨، أي بعد أقل من شهر من إعلان ترامب بشأن القدس. ورافق هذا حراك برلماني لطرح مشاريع القوانين المتعلقة بضم مستوطنات للقدس وعزل أحياء فلسطينية عنها، إلا أن الحراك توقف لاحقا، وحتى تقديم هذا التقرير.

ونهج الحكومة الحالية بعد انتخاب ترامب، يعني أن الحكومة التي كانت تنصت على مدى السنين، أساسا للأصوات الصادرة عن البيت الأبيض، تشعر في منذ مطلع تشرين الثاني ٢٠١٦، بأن يدها باتت طليقة أكثر. ولكن كما يبدو، ونقول هذا بحذر، إنه ظهرت مؤشرات من البيت الأبيض، تحتاج لمراقبة مستقبلا، حول أن البيت الأبيض بزعامة ترامب، لم يعط الضوء الأخضر لضم المستوطنات.

وهذا ما أوحى له تصريح ترامب، في مقابلة مع صحيفة "يسرائيل هيوم"، يوم ١١ شباط ٢٠١٨، إذ قال: في سياق اتفاق السلام، فإن المستوطنات معقدة بشكل كبير، ودوما عقدت عملية صنع السلام، وبالتالي على إسرائيل أن تعمل بحذر زائد في كل ما يتعلق بالمستوطنات".

كذلك فإنه في الليلة ما بين ١٢ و١٣ شباط ٢٠١٨، أصدر البيت الأبيض تكذيبا لتصريحات نتنياهو بشأن الضم، مستخدما مصطلح "كذب"، إذ كان نتنياهو قد ادعى ظهر يوم الاثنين ١٢ شباط ٢٠١٨، أمام كتلة حزبه البرلمانية، الليكود، أنه يُجري اتصالات مع البيت الأبيض، بشأن ضم المستوطنات، ولذا فإنه يطلب عدم البت بمشاريع قوانين الضم في هذه المرحلة. فرد البيت الأبيض ببيان، على لسان الناطق بلسان البيت الأبيض، المختص بالشأن الفلسطيني الإسرائيلي، جوش رفائيل، قال فيه، "إن التقارير التي بموجبها أن الولايات المتحدة تبحث مع إسرائيل بشأن خطة ضم الضفة الغربية، هي تقارير كاذبة".

ولكن هذا الموقف المعلن لا يلجم البناء في المستوطنات، والمصادرات التي تتم من حين إلى آخر. كما أنه منذ دخول ترامب إلى البيت الأبيض، لم تصدر بيانات معارضة لسلسلة من مشاريع الاستيطان والمصادرات، بما في ذلك تثبيت بؤر استيطانية في الضفة.

قوانين تستهدف مدينة القدس

من ضمن قوانين الضم، يوجد ثلاثة قوانين تستهدف مدينة القدس المحتلة عينيا. قانون يطلب ضم مستوطنات في محيط القدس، إلى المدينة، وهي تضم أكثر من ١٠٠ ألف مستوطن، وبادر له النائب من حزب "الليكود" يهودا غليك. والثاني، يطلب ضم المستوطنات ذاتها، وفي ذات الوقت إقامة بلديات فرعية في هذه المستوطنات، وفي ضاحيتين فلسطينيتين في شمال القدس، تكون تابعة لبلدية الاحتلال، وبادر له النائب يوآف كيش من حزب الليكود.

والقانون الثالث، بادر له النائب كيش ذاته، بعد طرح قانونه المذكور ببضعة أيام، ويقضي بعزل ضواح فلسطينية كبيرة، عن مركز المدينة، بموازاة ضم المستوطنات إياها. والهدف من القوانين الثلاثة، هو اختلاق واقع ديمغرافي للمدينة، بمنظور حكومة الاحتلال، وما يخدم مزاعمها.

وتسارع الحراك حول هذه القوانين، في اعقاب إعلان الرئيس الأميركي دونالد ترامب، الاعتراف بالقدس عاصمة للاحتلال الإسرائيلي، إذ رأى اليمين الاستيطاني أن الوقت مناسب له للدفع بهذه القوانين، وعلى الأقل مرحليا، ضم المستوطنات. إلا أن هذا الحراك هدأ لاحقا، وحتى إعداد وتقديم هذا التقرير.

وهناك عدة مسارات لتفسير هذا "الهدوء"؛ منها تلقي إشارات من البيت الأبيض، بعدم الذهاب بعيدا، بعد قرار ترامب. وكذا تصريحات أطلقها المستشار جيسون غرينبلات، ولاحقا ترامب ذاته، بأن القرار لا يمنع اتفاقا إسرائيليا فلسطينيا مستقبلا بشأن حدود القدس. واحتمال آخر، هو أن إسرائيل تعي جيدا أن قانونا كهذا، سيضيق عليها أكثر أمام جهات دولية أخرى في العالم، وخاصة أوروبا، والدول ذات الاقتصاد القوي في العالم.

قانون القومية

يعني قانون "القومية"، أو بحسب التسمية الأوسع "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، في جوهره، عدم الاعتراف بشرعية وجود الشعب الفلسطيني في وطنه وعلى وطنه. وجاءت الصيغة الأولى للقانون، في العام ٢٠١١، من عضو الكنيست في حزب "كديما" المعارض في حينه، واليوم في الليكود، آفي ديختر، من كان في سنوات الألفين الأولى، رئيسا لجهاز الشاباك. وتبين أن صياغة القانون تمت في معاهد صهيونية يمينية متطرفة.

وبالإمكان القول، إن الفكرة أساسا نبعت من المطلب الإسرائيلي، الذي كانت أول من طرحته، من كانت في حينه وزيرة للخارجية، تسيبي ليفني، واليوم تجلس في صفوف المعارضة، بأن تعترف قيادة الشعب الفلسطيني، بإسرائيل أنها "دولة يهودية"، وهذا ما تم رفضه بالمطلق من القيادة الفلسطينية.

ولم يدخل القانون في مسارات التشريع على مدى السنين، ولاحقا، بدأت تتداخل فيه بنود، تتعلق بطابع النظام، ما يترك سلسلة من الانعكاسات على الشارع الإسرائيلي، مثل علاقة الدين بالدولة، ومكانة التشريعات، وقضية لمن علوية المكانة، "يهودية الدولة" أو "النظام الديمقراطي". ومسألة مبدأ "المساواة"، التي تعتبر قضية خلافية ليست فقط بسبب المواطنين العرب، بل يتخوف المتدينون من أن يكون المبدأ فاتحة لقوانين يرفضونها، مثل فرض جانب مساواة للمرأة في كل مناحي الحياة، ومساواة للحقوق لمثليي الجنس، وغيرها من الأمور التي لا يوافقون عليها.

وفي ١٠ أيار ٢٠١٧، أقر الكنيست بالقراءة التمهيدية مشروع القانون الذي قدمه في هذه الولاية النائب ديختر

ذاته، وليس باقي مشاريع القوانين التي جاءت من الائتلاف والمعارضة. وطلب بنيامين نتنياهو من قادة الائتلاف تمرير القانون بالقراءة التمهيدية، شرط أن يتم تعديل القانون للقراءات الأخرى بالتوافق، وعلى هذا الأساس، أيد القانون كتلتا "الحريديم"، وحزب "كولانو".

ثم سعى نتنياهو لتمرير القانون بالقراءة الأولى في ذات الدورة الصيفية التي أقر فيها بالقراءة التمهيدية وفشل. ثم سعى أن يتم تمريره بالقراءة الأولى في الدورة الشتوية الأخيرة. وكل ما استطاع فعله، هو إنجاز إعداد صيغة القراءة الأولى للقانون في اللجنة البرلمانية، دون أن ينجح في عرضها على الهيئة العامة. وليس واضحا ما هي درجة موافقة الحريديم على الصيغة المعروضة، التي تم فيها شطب بنود تتعلق بالشريعة، والجهاز القضائي.

ولكن الصيغة التي سيتم طرحها للتصويت بالقراءة الأولى، ولربما في الدورة الصيفية، حسب ما يريده نتنياهو، هي أشد خطورة من صيغة القراءة التمهيدية. فبدلا من عبارة "دولة إسرائيل هي وطن الشعب اليهودي"، فقد باتت الصيغة، "أرض إسرائيل هي الوطن التاريخي للشعب اليهودي، التي فيها قامت دولة إسرائيل". بمعنى فلسطين التاريخية. أما "الشعب اليهودي"، فالقصد منه، جميع أبناء الديانة اليهودية في العالم، الذين تعتبرهم الصهيونية "شعبا"، وهذا ما يرفضه "الحريديم" من حيث المبدأ.

ثم تأتي عبارة أخرى تقول، "إن الحق في تطبيق تقرير المصير القومي في دولة إسرائيل، هي خاصة للشعب اليهودي". وكون أن الحديث يجري عن قانون "أساس"، بمعنى قانون دستوري، فإنه يعلو بالمكانة القانونية، على ما سبق. وهذه الصيغة، تضرب شرعية اتفاقيات أوسلو، التي صادق عليها الكنيست في حينه، وتحولت إلى قانون.

كذلك فيما يتعلق بالقدس. فالصيغة الأولى، المقرة بالقراءة التمهيدية قيل إن "القدس عاصمة إسرائيل". أما في الصيغة المعدّة للقراءة الأولى فقد باتت "القدس الموحدة"، ما يعني تعزيز آخر لقانون ضم القدس.

ما يعني أن الائتلاف الحاكم، يعمل أيضا على تكبيل الحكومات المقبلة، فيما لو طرأ تغير على السياسات في الاتجاه الآخر.

أداء المعارضة

⁎المعارضة الحقيقية للقوانين العنصرية والداعمة للاحتلال تتركز فقط في كتلتي "القائمة المشتركة" و"ميرتس" ⁎دعم متزايد من حزب "يوجد مستقبل" لليمين الاستيطاني⁎

كان واضحا منذ بدء الولاية البرلمانية الـ ٢٠، أنه لا توجد معارضة واسعة حقيقية لموجة القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان، وأن المعارضة تقتصر فعليا على كتلة "القائمة المشتركة" التي تضم أربع قوى سياسية ناشطة بين العرب، ولها ١٣ نائبا، وكتلة "ميرتس" اليسارية الصهيونية، مع استثناءين هامشيين، إن صح التعبير. فهاتان الكتلتان، مواظبتان على الاعتراض على كافة القوانين، في حال حضر أعضاؤهما جلسات التصويت.

وترتكز النسب المئوية الظاهرة في الجدول (٣)، التالي هنا، على شكل تصويت كل واحد من نواب المعارضة ضمن كتلته، واحتساب المجموع العام لكل كتلة وحدها. كما أننا نتعامل مع عمليات التصويت لكل القراءات، باستثناء القراءات الثانية لكل واحد من القوانين، كونها قراءات تمهيدية على بنود فرعية لذات القانون، تسبق القراءة الثالثة والنهائية، في ذات الجلسة.

فالقائمة المشتركة، بلغت نسبة مشاركتها الفعلية في التصويت في العام البرلماني الثالث للولاية الحالية، ٧٤٪، بتقدم طفيف عما كان في العام البرلماني الثاني، ومقابل ٧٠,٥٪ في العام الأول. والقائمة المشتركة، ليس مشكوكا في سبب تغيبها، ولكن بإمكانها أن تسجل نسبا أعلى، فعلى سبيل المثال، تجاوزت نسبة تصويتها في الدورة الصيفية، من العام الثالث ٨٠٪.

وبالنسبة لقائمة ميرتس، فقد سجلت في العام الثالث نسبة ٨٠٪، مقابل نسبة ٦٧,٥٪ في العام الثاني، و٨٥٪ في العام الأول، وهذا التأرجح في النسب ليس له دلالات سياسية، كما هو حال القائمة المشتركة، بل لكون الكتلة صغيرة من ٥ نواب، فإن كل غياب يؤثر عليها بنسب واضحة، فهذا الحزب انشغل في العام الأخير بمؤتمر وانتخابات داخلية.

يشار هنا، إلى أن النائبة من كتلة "ميرتس" ميخال روزين، مشاركة في طرح قانون مع النائب المتطرف بتسلئيل سموتريتش، في ظاهره وكأنه مناصر لحقوق المعتقلين الماثلين للمحاكم، فيما يتعلق بالملفات السرية التي تقدم للمحكمة، إلا أن في القانون بنودا واضحة، ستخدم عناصر اليمين الإسرائيلي المتطرف، وليس "المتهمين" الفلسطينيين.

كما أن ميرتس، كانت قد غادرت جلسة تصويت واحدة، تتعلق بقانون يقيد منشورات شبكات التواصل، قدمته نائبة من المعسكر الصهيوني، إلا أن "ميرتس" عارضت القانون الشبيه، الذي طرحته الحكومة لاحقا.

أما فيما يتعلق بكتلة "المعسكر الصهيوني"، فقد بلغت نسبة اعتراضها على القوانين في العام الثالث ٤١,٤٪، مقابل نسبة ٣٦,٢٥٪ في العام الثاني، و٤٠,٨٪ في العام الأول. ولكن في المقابل، فإن نسبة تأييدها للقوانين، ارتفعت من عام لآخر، ففي حين كانت نسبة تأييدها في العام الأول ١٦,٦٪، ونسبة ١٧,٧٨٪ في العام الثاني، فقد ارتفعت نسبة التأييد في العام الثالث إلى ٢١,٦٪. وجاء الارتفاع على حساب نسب التغيب، ففي العام الأول كانت نسبة التغيب ٤٢,٤٪، وارتفعت في العام الثاني إلى ٤٤,٣٪ وفي العام الثالث، هبطت إلى نسبة ٣٦,٤٪.

إلى جانب هذا، فإن تفاعل نواب "المعسكر الصهيوني"، في تقديم القوانين العنصرية بشتى أصنافها، قد تزايد في العام الأخير.

ويبقى العنوان الأكبر لأداء المعارضة، هو كتلة "يوجد مستقبل"، بزعيمها الأوحد يائير لبيد، فهذا الحزب وضعته الصحافة الإسرائيلية حينما ظهر لأول مرة في نهايات ٢٠١٢، تمهيدا لانتخابات ٢٠١٣، في خانة "الوسط"، إلا أنه منذ يومه الأول في الكنيست، وفي حكومة بنيامين نتنياهو السابقة، كانت توجهاته اليمينية واضحة، وكذا تأقلمه مع نواب اليمين الاستيطاني، في كل ما يتعلق بمشاريع القوانين العنصرية والداعمة للاحتلال والاستيطان، بما فيها قوانين قمعية، وعقوبات جماعية.

إلا أن تصنيفه كوسط ما زال قائما، وهناك من يراه "بديلا" لحكم نتنياهو، رغم مواقفه. وسنرى في الجدول المرفق، ارتفاعا متزايدا في نسب تأييد "يوجد مستقبل"، للقوانين العنصرية، مقابل هبوط متواصل في نسب الاعتراض. ففي العام الأول أيد هذا الحزب القوانين بنسبة ١٢,١٥٪، وارتفعت النسبة في العام الثاني إلى ٢٣,٢٪، وفي العام الثالث إلى ٢٩,٧٣٪.

أما في معارضة "يوجد مستقبل" للقوانين، فقد عارض في العام الأول بنسبة ٣٣,٧٪، وفي العام الثاني ٢٦٪، وفي العام الثالث هبط إلى نسبية ٢٤,٤٧٪. وهذا على حساب نسب التغيب التي هبطت تدريجيا من ٥٤٪ في العام الأول، إلى ٤٥٪ في العام الثالث.

وإلى جانب هذا كلّه، هناك ارتفاع كبير في عدد القوانين التي يبادر لها نواب هذا الحزب، أو من يشاركون منه في مبادرات قوانين. كما أنه إذا كنا قد لاحظنا في العام الأول، وحتى نصف العام البرلماني الثاني، ثلاثة نواب نهجهم مخالف للنواب الثمانية الآخرين في ذات الكتلة، فإن هذا التمايز قد تلاشى، على مستوى التصويت، وأيضا على مستوى تقديم القوانين.

ونشير إلى أن قانون نهب أموال الضرائب الفلسطينية، الذي بلغ القراءة الأولى، بادر له النائب اليعيزر شطيرن من "يوجد مستقبل" وبدعم شخصيات بارزة في حزبه.

تنبع أهمية رصد تحرك المعارضة، وبالذات النتائج التي نراها في "يوجد مستقبل"، من أن هذا الحزب الأخير، مرشح ليكون الرابح الأكبر في الانتخابات المقبلة، فكل استطلاعات الرأي تتوقع ارتفاع قوته من ١١ نائبا اليوم الى ٢٤ مقعدا بالمعدل بين مختلف الاستطلاعات، وهي نتيجة ليست مفهومة، لحزب يقوده شخص، ومن دون هوية اقتصادية اجتماعية واضحة.

ما يعني أنه إذا كنا قرأنا في استطلاعات الرأي، أن الائتلاف الحاكم بقيادة نتنياهو، سيحصل على معدل ٦٣ مقعدا ككل، فإن مقاعد "يوجد مستقبل"، هي قوة "احتياط" إضافية لأجندة اليمين الاستيطاني، وفق ما يتأكد من أداء هذا الحزب فعليا في الولاية البرلمانية الحالية.

تصويت المعارضة

-النسبة المئوية تعكس مجموع مشاركة نواب المعارضة في جلسات التصويت، وبحسب حجم الكتلة

-٢٦ عملية تصويت في الدورتين الصيفية ٢٠١٧ والشتوية ٢٠١٨

	الكتلة	معارضة	تأييد	امتناع	غياب
١	المعسكر الصهيوني	٪٤١,٤	٪٢١,٦	٪٠,٠٠٦	٣٦,٤
	٢٠١٧	٪٣٦,٢٥	٪١٧,٧٨	٪١,٦٧	٪٤٤,٣
	٢٠١٦	٪٤٠,٨	٪١٦,٦	----	٪٤٢,٤
٢	"يوجد مستقبل"	٪٢٤,٤٧	٢٩,٧٣	------	٪٤٥,٨
	٢٠١٧	٪٢٦	٪٢٣,٢	٪١,٥	٪٤٩,٣
	٢٠١٦	٪٣٣,٧	١٢,١٥		٪٥٤,١٥
٣	القائمة المشتركة	٪٧٤	---------	------	٪٢٦
	٢٠١٧	٪٧٣,٨٥	---------	--------	٢٦,١٥
	٢٠١٦	٪٧٠,٥	-------	--------	٪٢٩,٥
٤	ميرتس	٪٨٠	--------	-------	٪٢٠
	٢٠١٧	٪٦٧,٣	-------	-------	٪٣٢,٣
	٢٠١٦	٪٨٥	-------	-------	٪١٥
٥	أورلي ليفي المنشقة عن "يسرائيل بيتينو"		٪٢٣		٪٧٧

قائمة القوانين العنصرية
والداعمة للاستيطان والاحتلال

حكومية وخاصة

٧ أيار ٢٠١٥- ١٤- آذار ٢٠١٨

	اسم القانون	تاريخ المعالجة الأخيرة	المبادر	تفاصيل
	قوانين أقرت بالقراءة النهائية			
١	قانون الإطعام القسري	٢٠١٥/٧	الحكومة	هذا القانون بدأ إعداده في وزارة القضاء في حكومة نتنياهو السابقة (٢٠١٣- ٢٠١٤)، ولمواجهة حركة الإضرابات عن الطعام في سجون الاحتلال. واجه القانون اعتراضات واسعة من مراكز حقوقية ومن نقابة الأطباء الإسرائيلية. ورغم إصرار الحكومة على إقراره، إلا أنه حتى صدور هذا التقرير، لم يتم تطبيقه في أي من حالات الإضراب عن الطعام.
٢	قانون رفع العقوبات على ملقي الحجارة عقوبة حدّ أقصى تتراوح ما بين ٥ سنوات إلى ٢٠ عاما	٢٠١٥/٧	الحكومة	هذا القانون بدأ إعداده في وزارة القضاء في حكومة نتنياهو السابقة (٢٠١٣- ٢٠١٤)، في سعي لردع المواجهات الشعبية، بالذات في مدينة القدس وفي مناطق ٤٨، إذ إن الأحكام القاسية في الضفة المحتلة تفرضها محاكم عسكرية، وبأنظمة خاصة بها.
٣	قرار الكنيست بتذنيب أعضاء كنيست وفرض عقوبات عليهم، في حال دخلوا إلى المسجد الاقصى المبارك، في فترات توتر أمني، وصدور قرار بمنعهم من الدخول، والمستهدف من القرار الذي اتخذته لجنة "سلوكيات المهنة البرلمانية" بالأغلبية، وأقرته الهيئة العامة بالأغلبية، هم النواب العرب.	٢٠١٥/١١/٣	لجنة سلوكيات المهنة البرلمانية	هذا القرار يأخذ طابع قانون، نظرا لما يشمله من عقوبات. وهو يستهدف أساسا النواب العرب، كونه يحرمهم من حق العبادة، والدخول إلى مكان يخصهم مباشرة. إلا أن القرار يسري على النواب اليهود، الذين يقودون عصابات المستوطنين التي تقتحم الأقصى المبارك. وحتى إعداد هذا التقرير، ما يزال القرار ساريا، من ناحية فعلية.

٤	قانون الحد الأدنى لعقوبة القاء الحجارة، إذ يفرض حد أدنى من ثلاث سنوات في السجن، وأي حكم أقل من هذا يجب ان تقدم له هيئة القضاة تبريرات مقنعة.	٢٠١٥/١١٠/٣	الحكومة	هذا قانون مكمل لقانون الحد الأقصى للعقوبات على إلقاء الحجارة. وهو يستهدف فلسطينيي القدس والفلسطينيين في مناطق ٤٨.
٥	قانون التفتيش الجسدي.	٢٠١٦/٢/١	الحكومة	وهو قانون يجيز لكل شرطي أو جندي، في منطقة أعلن قائد الشرطة فيها أنها منطقة ذات أخطار أمنية، أن يفتش أي شخص جسديا في الشارع، حتى من دون أن يكون مشبوها. والنص النهائي للقانون، جعل هذه الأنظمة مخففة في المناطق ذات الاحتمال لوقوع عنف مجتمعي، وجرى تشديدها حيث ما يسمى "أخطار أمنية"، وهذا البند الأخير فاعل لعامين كأمر مؤقت قابل للتمديد.
٦ -	قانون مكافحة الإرهاب **تم دمج قانون بادرت له النائبة عنات بيركو إبراز الإدانة بالإرهاب في السجل الجنائي.**	٢٠١٦/٦/١٣	الحكومة	قانون واسع ومتشعب. يعتبر في جوهره مقاومة الاحتلال وسياسة التمييز العنصرية "إرهابا". و"يمنح" الأجهزة الإسرائيلية صلاحيات واسعة في الملاحقة وتقييد الحريات والسطو على الممتلكات وغيرها.
٧	تمديد القانون المؤقت لمنع لم شمل العائلات العربية.	٢٠١٧/٦/١٢	الحكومة	القانون (أمر ساعة) يمنع منح إقامة دائمة لأحد الزوجين من عائلة عربية، إن كان من الضفة والقطاع أو من دول وأصول عربية.
٨	قانون يهدف للتضييق على حركة ونشاط المراكز الحقوقية.	٢٠١٦/٧/١٢	الحكومة	قانون حكومي يستهدف الجمعيات والمراكز الحقوقية. ويلزم المراكز بالإشارة إلى من يمولها في كافة مطبوعاتها وتقاريرها، والحملات الإعلانية، وأن يصرح بذلك كل من يتحدث باسم المراكز في ندوات بحضور ممثلي مؤسسات رسمية. وقد تم تخفيف حدة القانون لدى التصويت عليه بالقراءة الأولى، إذ تم شطب إلزام كل موظف في المراكز بأن يبرز بطاقة على صدره تحمل اسمه والجهات التمويلية. وجرى التخفيف في أعقاب اعتراضات دولية منها اعتراض واشنطن.

٩	تعديل قانون يفرض ٥ سنوات سجنا على من يحرّض ضد متطوع في الجيش.	٢٠١٦/٧/١٨	يوآف كيش (الليكود) وسبعة نواب آخرين	يعاقب القانون بصيغته النهائية من يحاول إقناع من يخدم في الجيش، ولا يسري عليه قانون الخدمة الإلزامية، بخلع بزته ومغادرة صفوف الجيش.
١٠	تعديلان (قانونين) لقانون أساس الكنيست (قانون إقصاء النواب).	٢٠١٦/٧/١٩	لجنة القانون والدستور	يقضي التعديل الأساس بفسح المجال أمام أغلبية ٩٠ نائبا إبعاد عضو كنيست عن الولاية البرلمانية كليا، وبقاء المجال أمامه للاستئناف إلى المحكمة العليا.
١١ -	قانون القاصرين- محاكمة وعقاب وطرق عمل. **تم ضم قانون بادرت له عنات بيركو.**	٢٠١٦/٨/٣	الحكومة	يجيز القانون فرض أحكام بالسجن على من أدينوا بعمليات قتل وهم دون سن ١٤ عاما، والقانون مؤقت لمدة ثلاث سنوات لغرض الفحص.
١٢	تثبيت قانون مؤقت يعفي المحققين من توثيق وتصوير التحقيقات في القضايا الأمنية.	٢٠١٦/١٢/٥	الحكومة	
١٣	قانون يرفع مكانة المحاكم العسكرية.	٢٠١٧/١/١٦	عنات بيركو	مخاطر القانون: يجعل قرارات المحاكم العسكرية معتمدة في القضاء المدني الإسرائيلي لرفع دعاوى تعويضات استنادا لقرارات المحاكم العسكرية الاستبدادية. وثانيا، أن تشكل قرارات المحاكم العسكرية في قضايا معينة، نموذجا لفرض مثلها على الفلسطينيين حاملي الجنسية الإسرائيلية (فلسطينيو ٤٨) سقط هذا القانون بالقراءة الأولى يوم ٢٠١٦/٢/٢٢، بتعادل الأصوات، ثم طرحته الحكومة مجددا، وأقر بالقراءة الأولى يوم ٢٠١٦/١١/٢١
١٤	قانون "التسوية" لنهب الأراضي بملكية خاصة في الضفة المحتلة.	٢٠١٧/٢/٦	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	نص معدل للقانون شارك فيه جميع المبادرين للصياغات الأولى للقانون، ويضمن تعديلا يستثني بؤرة عمونة، لكونها صدر ضدها قرار نهائي في المحكمة العليا. وذلك في محاولة لتجاوز الخلاف القضائي حول هذا القانون. وكان قد أقر بالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٦/١٢/٥، وبالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٦/١٢/٨.

١٥	قانون يحظر منع تقديم خدمات تجارية وغيرها على أساس مكان السكن (يقصد المستوطنات).	٢٠١٧/٢/٢٠	شولي معلم	تعديل لقانون قائم، ويهدف التعديل إلى تغريم كل من يرفض تقديم خدمات تجارية أو ثقافية وغيرها، على خلفية مكان سكن المستهلك أو الجمهور، والهدف من هذا معاقبة مقاطعي المستوطنات، خاصة من القطاع الفني والثقافي الذين يرفضون تقديم عروض في المستوطنات. وقد أقر الكنيست القانون بالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٦/٢/٣، وبالقراءة الأولى يوم ٢٠١٦/٦/٢٠.
١٦ - ١٧	قانون يمنع منح تأشيرة لشخص أو مؤسسة تدعو لمقاطعة إسرائيل. **تم دمج قانون مثيل بادر له عدد من النواب مع النائب يانون ميغال.** قانون يجيز للمحاكم سحب مواطنة شخص من دون مثوله أمام المحكمة، والاكتفاء بمحام عنه، في حال كان خارج البلاد.	٢٠١٧/٣/٦	الحكومة الحكومة	يمنع القانون منح تأشيرة لأي شخص أو مؤسسة تدعو لمقاطعة إسرائيل، إلا في حالات استثنائية، بحسب تقديرات وزير الداخلية. هذا قانون حكومي، وتم ضم مشروع قانون خاص قدمه نواب، ويحمل رقم ١٩٠٦/ ٢٠/ ف وقد أقر بالقراءة التمهيدية في منتصف تشرين الثاني من العام ٢٠١٥. حتى سن القانون كانت هذه سياسة قائمة، بقرار من وزير الداخلية، بناء على تقديرات لا يتم البوح بها، وتدعى أمنية. وبات هذا القانون يساعد الوزير على إصدار قرارات سريعة بهذا الشأن، وانضم إليه لاحقا قانون أقر بالقراءة التمهيدية يحمل رقم ١٩٠٦. قانون حكومي، يجيز للمحاكم بأن تنظر في التماس من تم سحب مواطنته، من دون حضوره شخصيا إلى المحكمة إذا كان خارج البلاد، والاكتفاء بمحام عنه، أو محام تكلفه المحكمة.
١٨	قانون يمنع الترشح لمن يعلن دعمه للكفاح المسلح. **٢٠/٢٢٦٦/ف**	٢٠١٧/٣/١٤	عوديد فورير	القانون هو تعديل للقانون القائم الذي كان يمنع الترشيح على خلفية أعمال تدعم الكفاح المسلح، أما الآن فإنه سيكون مجرد تصريح بحق المقاومة سببا لمنع الترشيح.

١٩	قانون الخدمة الوطنية-المدنية (منع الخدمة في جمعيات تتلقى تبرعات من دولة أجنبية). **٢٠/٣٤٤٦/ف**	٢٠١٧/٣/٢٢	أمير أوحانا ودافيد بيطان من "الليكود"	تم دمجه كبند في قانون شامل لما يسمى "الخدمة المدنية"، يعيد عدة تعريفات وشروط فيها. يستهدف القانون (البند) مركز بيتسيلم على خلفية ظهور مديره العام حجاي إلعاد أمام مجلس الأمن الدولي، ضد الاستيطان في الضفة المحتلة، وهو ترجمة لما أعلنه بنيامين نتنياهو يومها.
٢٠	قانون يهدف إلى تسريع هدم البيوت غير المرخصة.	٢٠١٧/٤/٥ أقر في جلسة استثنائية في عطلة الربيع، بطلب من الحكومة.	الحكومة	يضع القانون سلسلة من الأنظمة، وتوزيع مسؤوليات، منها على المجالس البلدية والقروية، لتطبيق قرارات المحاكم بهدم البيوت التي بنيت من دون ترخيص. المستهدف الأساس، وفي الغالبية الساحقة جدا هي البيوت العربية. أقر القانون بصيغته الأولى يوم ٢٠١٦/٨/١، وكان ينص على سريان بأثر رجعي على كل بيت غير مرخص بمعنى حسب التقديرات قرابة ٥٠ ألف بيت. إلا أنه في إطار إعداده للقراءة النهائية، تم شطب الأثر الرجعي لهذا القانون، باستثناء، سريان بنود جزائية حول الاستمرار في استخدام البيت، منذ عام ونصف العام من يوم إقرار القانون بالقراءة النهائية. وقد تم إقرار القانون خلال جلسة استثنائية في عطلة الربيع.
٢١	قانون يطلب أغلبية ٨٠ نائبا لأي تغيير في قانون القدس. **٢٠/٤٣٤٦/ف**	٢٠١٨/١/١	شولي معلم و٢٢ نائبا	قانون يطلب أغلبية عددية من ٨٠ نائبا، من أصل ١٢٠ نائبا، لأي تغيير في قانون أساس: "القدس عاصمة إسرائيل"، إلا أنه وفق طلب الحكومة، فإنه يجوز إلغاء هذا البند الجديد بقانون آخر يحظى بأغلبية لا تقل عن ٦١ نائبا. كذلك فإنه لدى القراءة الأولى تمت إضافة تقول، إن القانون يسري على منطقة نفوذ المدينة التي تحددها بلدية القدس، تمهيدا لسلخ ضواح فلسطينية كبيرة عن المدينة دون ذكرها.

٢٢	قانون يفرض سريان صلاحيات مجلس التعليم العالي على الضفة المحتلة. **٤٨٢٤/٢٠/ف**	٢٠١٨/٢/١٣	شولي معلم وآخر	يهدف القانون إلى تغيير الوضع القائم، بشكل تصبح الجامعة في مستوطنة أريئيل، تابعة أيضا لمجلس التعليم الإسرائيلي، بدلا من لجنة خاصة بها، وهذا يُعد أحد قوانين الضم.
٢٣	تثبيت قانون كان مؤقتا يزيد العقوبات على من يُشغل أو يُبيّت فلسطينيا من الضفة والقطاع دون تصريح.	٢٠١٨/٣/٥	الحكومة	تثبيت قانون كان مؤقتا، وهو التعديل رقم ٢٦ لقانون الدخول إلى إسرائيل، ويقضي بزيادة العقوبات والغرامات على كل من يشغّل أو يبيّت لديه "مواطنا أجنبيا" من دون تصريح. كما يمنح القانون صلاحية لضابط الشرطة في المنطقة، بإصدار أمر يحظر استخدام المكان الذي كانت فيه إقامة الشخص.
٢٤ -	قانون يمنح وزير الداخلية صلاحيات بسحب الإقامة من أهالي القدس والجولان، على خلفية تنفيذ عملية أو نشاط سياسي. **تم دمج قانون بادر له النائب أمير أوحانا وآخرون.**	٢٠١٨/٣/٧	الحكومة	هذا القانون بادرت له الحكومة وأقر بالقراءة الأولى يوم ٢٠١٨/٢/٢٦، بصيغة أخرى، إذ يقتصر سحب الإقامة، على من ارتكب "المخالفة"، ولم يكمل عامه العاشر منذ تسلمه بطاقة الإقامة، إلا أنه في غضون أسبوع، جرى تجيير القانون لمشروع قانون بادر له نواب، وأقر بالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٨/١/٣ ليقر بالقراءة النهائية وفق الصيغة الأكثر حدة.
٢٥	قانون يمنع من أدين بالإرهاب من الترشح للانتخابات. **٣٢١٨/٢٠/ف**	٢٠١٨/٣/٧	عنات بيركو	القانون هو تحصيل حاصل في قانون الانتخابات القائم، وهو قانون زائد، ولهذا فبالإمكان اعتباره قانونا لعرض موقف سياسي، خاصة وأنه لا يسري على الإرهابيين المستوطنين.
٢٦ - -	قانون يفرض كفالات مالية على عائلات الشهداء لغرض تنفيذ شروط إجراء الجنازات. **تم دمج قانون مثيل بادر له النائب بتسلئيل سموتريتش.** **تم دمج قانون مثيل بادرت له النائبة عنات بيركو وآخرون.**	٢٠١٨/٢/٢٦	الحكومة	يهدف القانون إلى قوننة الشروط التي تفرضها الأجهزة الإسرائيلية على عائلات المقاتلين الشهداء الذين نفذوا عمليات، وهي أنظمة تتعلق بالمناطق الواقعة تحت ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" بما فيها القدس. ويفرض القانون دفع كفالات مالية، وبالتالي تتحول إلى غرامات. وكان الكنيست قد أقر قانونين بالقراءة التمهيدية لأعضاء كنيست، بهذا الشأن، وسيتم توحيد القوانين الثلاثة، للقراءة النهائية.

	بالقراءة الأولى			
١ -	قانون لإزالة مضامين مخالفة من شبكة الانترنت. **تم ضم قانون بادرت له النائبة رفيطال سويد من "المعسكر الصهيوني"، وأقر سابقا بالقراءة التمهيدية.**	٢٠١٧/١/٩	الحكومة	تكمن عنصرية القانون في تعريف "الخطر على الأمن"، وهو عمليا يتجاوز التحريض على العنف من قبل عصابات اليمين الإسرائيلية، القانون يحظى بدعم جميع الكتل الصهيونية والدينية من الائتلاف والمعارضة.
٢	قانون يمنع نشاط منظمات تنشط ضد الجيش في جهاز التربية. **٢٠/٣٦٤٣/ف**	٢٠١٨/٣/٥	شولي معلم وآخرون	هذا القانون هو تطبيق لنية وزير التعليم نفتالي بينيت، الذي يريد حظر دخول جمعية "كاسرو الصمت" الإسرائيلية، إلى المدارس. وهي جمعية توثق جرائم وممارسات جيش الاحتلال ضد الفلسطينيين في المناطق المحتلة منذ العام ١٩٦٧. المبادرة من الائتلاف والمعارضة، وأبرز نواب المعارضة زعيم "يوجد مستقبل" يائير لبيد.
٣	قانون للخصم من أموال السلطة الفلسطينية بسبب دعمها "للإرهاب". **٢٠/٤٠٧٩/ف**	٢٠١٨/٣/٥	اليعيزر شطيرن ومعه ١١ نائبا من كتل الائتلاف والمعارضة	قانون يضع تفاصيل متشعبة، ويقضي بأن تخصم الحكومة الإسرائيلية من أموال الضرائب الفلسطينية للسلطة الفلسطينية، مقابل الأموال التي تدفع للأسرى وعائلات الشهداء. وكان القانون قد أقر بالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٧/٦/١٤.
	بالقراءة التمهيدية			
١	قانون يمنح صلاحيات أوسع لشعبة الاستيطان، يعفيها من المشاركة في عطاءات، ويمنحها ميزانيات أكبر. **٢٠/١٦٧٤/ف**	٢٠١٥/٧/٢٣	النائب بتسلئيل سموتريتش من كتلة "البيت اليهودي" وبدعم الحكومة	قانون من شأنه أن يعطي شعبة الاستيطان، التابعة للهستدروت الصهيوني، الإطار الأوسع للحركة الصهيونية، صلاحيات أوسع، خاصة اتخاذ قرارات ميدانية تتعلق بالاستيطان في جميع المناطق المحتلة منذ العام ١٩٦٧، بمعنى الفلسطينية والسورية.

٢	قانون يهدف لدفع تعويضات "لمالكي" أراض باتت تحت سلطة خارجية، يقصد السلطة الفلسطينية. **٢٠/١٧٤٦/ف**	٢٠١٥/١٢/٣٠	النائب بتسلئيل سموتريتش من "البيت اليهودي" ومعه النائب دافيد امسالم من "الليكود"	قانون يقضي بدفع تعويضات مالية، عن أراض تابعة "لمواطن إسرائيلي"، وباتت تحت سلطة خارجية، والقصد كما يرد في القانون، في المنطقة الواقعة تحت السلطة الوطنية الفلسطينية، أو في مصر، مثل صحراء سيناء.
٣	قانون يجعل العاملين في الجمعيات الحقوقية عملاء أجانب. **٢٠/١٧٣٠/ف**	٢٠١٦/٢/١٧	روبرت إيلاطوف "يسرائيل بيتينو"	يجعل القانون قسما من الجمعيات والمراكز الحقوقية عملاء لجهات خارجية
٤	قانون يلزم كل فلسطيني مشتك من الضفة والقطاع أمام محاكم الاحتلال، أن يدفع كفالة مالية باهظة في المحاكم، بنسبة من التعويضات التي يطالب بها. **٢٠/٢٢٧١/ف**	٢٠١٦/٢/١٧	شولي معلم من كتلة "البيت اليهودي" ومجموعة نواب	بعد أن أقر بالقراءة التمهيدية، اتفق على أن لا يتم الاستمرار في إقرار، ومنح وزارة العدل أن تجعل بنوده الأساسية أنظمة إدارية، دون الحاجة لسن قانون.
٥	قانون يحرم الأسير من القسم الأكبر من صندوقه التقاعدي ومخصصاته الاجتماعية ويسري الحرمان على ورثته. **٢٠/٣١٨١/ف**	٢٠١٦/٧/٢٧	يعقوف بيري وآخرون	يعرض القانون أنظمة تحرم الأسير الذي كان عاملا ومؤمنا في صندوق التقاعد، أو كان يحظى بمخصصات اجتماعية، من هذه المخصصات، وحرمان ورثته منها، من بعده.
٦	قانون يمنح مستوطنات الضفة امتيازات ضريبية، بزعم كونها مناطق مهدّدة بالخطر. ٢٠/٢٨٠٩/ف	٢٠١٦/٧/٢٧	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	يضمن القانون تخفيضات في ضريبة الدخل لمستوطنات ليست مشمولة ضمن ما يسمى "مناطق أفضلية".
x	قانون التسويات. **٢٠/١٩٧٣/ف**	٢٠١٦/١١/١٦	يوآف كيش وآخرون	تم تجميده مع قانونين مطابقين واستبدالها بقانون واحد آخر مع تعديلات.

X	قانون التسويات. ٢٠/٣١٢٧/ف	٢٠١٦/١١/١٦	شولي معلم وآخرون	تم تجميده مع قانونين مطابقين واستبدالها بقانون واحد آخر مع تعديلات.
X	قانون تسويات الاستيطان في يهودا والسامرة. ٢٠/٣٤٣٣/ف	٢٠١٦/١١/١٦	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	تم تجميده مع قانونين مطابقين واستبدالها بقانون واحد آخر مع تعديلات.
٧	لحظر آذان المساجد. ٢٠/٢٣١٦/ف	٢٠١٧/٣/٨	روبرت ايلاطوف وثلاثة نواب من "يسرائيل بيتينو" بينهم افيغدور ليبرمان	قانون جارف لكل ساعات اليوم وسيتم دمجه مع القانون التالي المعدّل.
٨	مشروع قانون منع "ضجيج" مكبر صوت من دور العبادة (منع الأذان). ٢٠/٣٥٩٠/ف	٢٠١٧/٣/٨	مردخاي يوغيف دافيد بيطان	قانون معدل لمشروع قانون آخر، ويقتصر على الساعة ١١ ليلا وحتى السابعة صباحا من اليوم التالي لاستهداف آذان الفجر.
٩	مشروع قانون "إسرائيل دولة الشعب اليهودي" (قانون القومية). **٢٠/١٩٨٩/ف**	٢٠١٧/٥/١٠	آفي ديختر	عرض مشروع القانون لأول مرة في العام ٢٠١١. وهو قانون متشعب، يرتكز على "مبدأ" أن فلسطين التاريخية هي دولة اليهود وحدهم، وينتقص في جوهره حقوق الفلسطينيين القومية والمدنية، بصفتهم أصحاب وطن. كما ينتقص من مكانة اللغة العربية.
١٠	مشروع قانون إخراج علاج المشاركين في "العمليات الإرهابية" من قانون التأمين الصحي. **٢٠/٣٥٣٦/ف**	٢٠١٧/٧/١٩	عنات بيركو وآخرون	يأتي مشروع القانون في سياق حملة التحريض ضد العرب، وهم المستهدفون، ويطغى عليه طابع البيان السياسي لإبقاء الموضوع في الواجهة.
١١	مشروع قانون يقضي بضم غرامات المحاكم العسكرية لمركز جباية الغرامات الإسرائيلي. ٢٠/٤١٢١/ف	٢٠١٧/١١/٨	عنات بيركو	قانون جديد زاحف لضم الضفة إلى ما يسمى "السيادة العسكرية"، وهذا القانون الثاني في الولاية البرلمانية العشرين، الهادف إلى فرض طابع مدني على المحاكم العسكرية في الضفة المحتلة.

١٢	مشروع قانون يفرض تعويضات عامة كغرامة للدعوات لمقاطعة إسرائيل. **٢٠/٤٥٥٥/ف**	٢٠١٧/١١/٢٢	يوآف كيش وآخرون	مشروع قانون يقضي بتغريم جهة تدعو لمقاطعة إسرائيل، بـ ٥٠٠ ألف شيكل، (١٤٢ ألف دولار) كتعويض عام، لمن يتضرر، دون أن يثبت حجم أضراره.
١٣	مشروع قانون يجيز الاتهام بالقذف والتشهير لمن يهاجم الجيش الإسرائيلي بما يسيء لسمعته. **٢٠/٤٧٦٦/ف**	٢٠١٧/١٢/٦	يوآف كيش وآخرون	مشروع قانون يزيد محاكمة كل من يوجه الانتقاد لجيش الاحتلال الإسرائيلي، ككل، وليس فقط ضد جندي ما، ما يُعد من ناحية إسرائيلية، تشويها لسمعة الجيش، كما ورد في نص القانون، على أن يتهم الشخص، أو المنظمة بـ "القذف والتشهير"، والقانون يستهدف بشكل واضح منظمات حقوقية إسرائيلية وغيرها ممن تقدم تقارير عن جرائم.
١٤	مشروع قانون تفضيل من خدم في الجيش النظامي في القبول للعمل في سلك خدمات الدولة. **٢٠/٤٧٧٨/ف**	٢٠١٧/١٢/٢٠	حمد عمار وآخرون	يستهدف القانون بالأساس العرب، الذين لا يخدمون في الجيش.
١٥	قانون حكم الإعدام لمن يدان بالقتل على "خلفية إرهابية". ٢٠/٤٦٣٨/ف	٢٠١٨/١/٣	روبرت ايلاطوف وآخرون	مشروع قانون يفرض حكم الإعدام غير القابل للاستئناف على كل فلسطيني من الضفة الغربية المحتلة، يدان في محكمة عسكرية، بالقتل "على خلفية إرهابية"، حسب نص القانون، الذي جاء مفصلا، بحيث لا يشمل جرائم القتل التي يرتكبها المستوطنون، والقتل بشكل عام. يواجه مشروع القانون معارضة في قيادة الجيش وأجهزة المخابرات وجهاز المستشارين القضائيين.

	مطروحة على جدول الأعمال			
١ إلى ١٠	١٠ مشاريع قوانين في ورقة واحدة، لضم الضفة الغربية المحتلة لما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، وكل قانون يتخصص بمنطقة في الضفة. **ف/٢٠/١٥٦** **ف/٢٠/١٦٩** **ف/٢٠/١٧١** **ف/٢٠/١٧٦** **ف/٢٠/١٧٩** **ف/٢٠/١٨٢** **ف/٢٠/١٨٥** **ف/٢٠/١٨٧** **ف/٢٠/١٨٩** **ف/٢٠/٢٦٠**	٢٠١٥/٥/٧	مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	
١١	قانون زيادة عقوبة من يساعد على دخول فلسطينيين إلى مناطق ١٩٤٨. **ف/٢٠/٦٥٢**	٢٠١٥/٥/١٢	مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	اقتراح قانون لزيادة العقوبات على من يقدم مكان إقامة ونوم لكل من يدخل إلى إسرائيل من دون تصريح. والقصد هنا، الفلسطينيين من الضفة الفلسطينية وقطاع غزة.
١٢	قانون تعويضات لأصحاب المصالح المتضررة من المقاطعة. **ف/٢٠/٨٠٧**	٢٠١٥/٦/١	يسرائيل آيخلير من كتلة "يهدوت هتوراة"	اقتراح قانون لضمان تعويضات من خزينة الدولة، لكل صاحب مصلحة اقتصادية متضررة من قرارات المقاطعة الاقتصادية لإسرائيل ومستوطناتها، إذ إن القانون القائم، الذي إقر في الدورة الـ ١٨ للكنيست، ينص على تعويضات تجبى من دعاة المقاطعة أو المبادرين لها.
١٣	قانون الإعدام على منفذي العمليات الفلسطينية. **ف/٢٠/٢٢٢١**	٢٠١٥/٦/١	أفيغدور ليبرمان، وكتلته "يسرائيل بيتينو"	مشروع قانون يفرض حكم الإعدام غير القابل للاستئناف على كل فلسطيني من الضفة الغربية المحتلة، يدان في محكمة عسكرية، بالقتل "على خلفية إرهابية"، حسب نص القانون، الذي جاء مفصلا، بحيث لا يشمل جرائم القتل التي يرتكبها المستوطنون، والقتل بشكل عام.

١٤	مشروع قانون "إسرائيل دولة الشعب اليهودي" (قانون القومية). **ف/٢٠/١٣٣٧**	٢٠١٥/٦/٨	افيغدور ليبرمان وآخرون	عرض مشروع القانون لأول مرة في العام ٢٠١١. وهو قانون متشعب، يرتكز على "مبدأ" أن فلسطين التاريخية هي دولة اليهود وحدهم، وينتقص في جوهره حقوق الفلسطينيين القومية والمدنية، بصفتهم أصحاب وطن. كما ينتقص من مكانة اللغة العربية.
١٥	مشرع قانون أساس: دولة إسرائيل (قانون مختصر يقتصر على تعريف دولة إسرائيل). **ف/٢٠/١٥٨٧**	٢٠١٥/٦/٣٠	بنيامين بيغن	نص مختصر لقانون "إسرائيل دولة القومية اليهودية"، ويرتكز على الاسم، والرموز. اللجنة الوزارية لشؤون التشريعات صادقت على القانون. ولكن لم يتم عرضه للتصويت على الهيئة العامة للكنيست. بل تم نقله إلى اللجنة الوزارية حينما تقوم، لبحث هذا القانون بصيغته الواسعة.
١٦	قانون منع جمعيات ونواد تتلقى تبرعات من جهات داعمة للإرهاب. **ف/٢٠/١٥٤٢**	٢٠١٥/٧/١٢	نواب من كتلة "يوجد مستقبل" و"شاس" و"البيت اليهودي"	ويستهدف القانون، حسب قصد المبادرين، جمعيات ونوادي رياضية عربية، تلقت دعما من دول عربية، وخاصة من قطر ودولة الإمارات العربية.
١٧	واجب المرشح للكنيست إثبات عدم دعمه للكفاح المسلح ضد دولة إسرائيل. ف/٢٠/١٤٠٧	٢٠١٥/٧/١٢	شارون غال وآخرون	مشروع قانون يفرض على من يترشح للكنيست، أن يثبت عدم دعمه للكفاح المسلح ضد إسرائيل، في حال وجهت أي جهة تهمة كهذه له، لمنعه من الترشح للكنيست. كما يحظر القانون الترشح على من يشارك في نشاطات ضد حروب يشنها جيش الاحتلال الإسرائيلي.
١٨	مشروع قانون يقضي بوضع علامة على منتوجات كل دولة تضع علامة على منتوجات المستوطنات. ف/٢٠/٢٢٧٨	٢٠١٥/١١/٣٠	يانون ميغال وشولي معلم من كتلة "البيت اليهودي"	مشروع قانون يدعو إلى وضع علامة على السلع المستوردة من الدول الأوروبية التي ستنفذ قرار مفوضية الاتحاد الأوروبي بوضع علامة على بضائع مستوطنات الضفة والجولان، في الأسواق الأوروبية.

١٩	مشروع قانون منح إقامة مؤقتة لخمس سنوات قابلة للتجديد، لمن تقر المحكمة بنزع مواطنته، وليس لديه جنسية أخرى. **٢٢٨٥/٢٠/ف**	٢٠١٥/١١/٣٠	عنات بيركو من حزب "الليكود" ومجموعة نواب آخرين	والهدف من هذا حرمانه من الضمانات الاجتماعية، حتى بعد نزع مواطنته، إذ إن القانون القائم يجيز منحه مكانة مقيم دائم، طالما ليس لديه جنسية أخرى.
٢٠	مشروع لحظر آذان المساجد. **٢٣٤٦/٢٠/ف**	٢٠١٥/١٢/١٥	مردخاي يوغيف (البيت اليهودي) و٦ نواب من كتل "البيت اليهودي" و"الليكود" و"كولانو"	مشروع قانون يحظر الأذان وأجراس الكنائس كليا. (المبادر طرح لاحقا مشروع قانون معدل وأقر بالقراءة التمهيدية).
٢١	مشروع قانون يهدف لمنح اليهود إمكانية الصلاة في الحرم القدسي الشريف. **٢٣٦٨/٢٠/ف**	٢٠١٥/١٢/٢٢	النائب بتسلئيل سموتريتش من "البيت اليهودي" ومعه نواب من كتلته ومن "الليكود"	مشروع قانون يهدف ضمنا لمنح اليهود "الحق" في الصلاة في الحرم القدسي الشريف والمسجد الأقصى المبارك، من خلال تعديل لقانون "الحفاظ على الأماكن المقدسة" المقرر في الكنيست منذ العام ١٩٦٧.
٢٢	مشروع قانون يجيز إغلاق مساجد إذا وجهت تهمة لخطيب بالتحريض على "الإرهاب". **٢٤١١/٢٠/ف**	٢٠١٥/١٢/٢٨	النائب بتسلئيل سموتريتش من "البيت اليهودي" ومعه نواب من كتل الائتلاف	عبارة عن تعديل لقانون القائم، يهدف إلى إغلاق مساجد، في حال تم توجيه تهمة التحريض على "الإرهاب"، لخطباء فيها، وفق ما يظهر في تفسير القانون، المرفق لمشروع القانون.

٢٣	مشروع قانون يجيز إلغاء إقامة عائلة من يقرر وزير الداخلية إلغاء إقامته. **٢٠/٢٤٦٣/ف**	٢٠١٦/١/٥	النائب أورن حزان	تعديل للقانون القائم، يجيز لوزير الداخلية إلغاء إقامة عائلة من يقرر الوزير إلغاء إقامته في إسرائيل، في حال "خرق الولاء لدولة إسرائيل". والقانون يستهدف وفق النص، أهالي مدينة القدس الشرقية المحتلة، الذين بحوزتهم بطاقة إقامة، وليس جنسية كاملة.
٢٤	مشروع قانون لفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة الغربية المحتلة. **٢٠/٢٥٧٤/ف**	٢٠١٦/٢/٢	دافيد إمسالم الليكود	مشروع قانون، يقضي بفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة الغربية المحتلة.
٢٥	مشروع قانون: عميل أجنبي (جمعيات). **٢٠/٢٦١٨/ف**	٢٠١٦/٢/٢٥	يوآف كيش "الليكود"	اقتراح مشروع قانون يهدف إلى التضييق أكثر على الجمعيات الحقوقية، وإلزامها بتسمية ذاتها بـ "عميل أجنبي"، ومنح صلاحية لمسجل الجمعيات بحل الجمعيات في حال "ارتكبت مخالفة"، والقصد بـ "مخالفة" جانب من عمل الجمعيات الحقوقية القائم.
٢٦	مشروع قانون: وضع علامة على منتوجات الدول التي تضع علامة على منتوجات "يهودا والسامرة". **٢٠/٢٦٧١/ف**	٢٠١٦/٢/٢٥	مخلوف زوهر "الليكود"	مشروع قانون يدعو إلى وضع علامة على السلع المستوردة من الدول الأوروبية التي ستنفذ قرار مفوضية الاتحاد الأوروبي بوضع علامة على بضائع مستوطنات الضفة والجولان، في الأسواق الأوروبية.
٢٧	مشروع قانون: قانون أساس الكنيست (تعديل-إقصاء عضو كنيست). **٢٠/٢٦٧٠/ف**	٢٠١٦/٢/٢٥	إيلي كوهين "الليكود"	مشروع قانون يهدف إلى إقصاء عضو كنيست في حال لم يعترف بيهودية إسرائيل، وحرّض على العنصرية، ودعم كفاحا مسلحا.
٢٨	مشروع قانون: منع تلقي تبرعات من دول لا تقيم مع إسرائيل علاقات دبلوماسية. **٢٠/٢٧١١/ف**	٢٠١٦/٣/٢	إيلي كوهين "كولانو"	مشروع قانون يدعو إلى منع أي جهة في إسرائيل، وبضمنها جمعيات، من تلقي أموال تبرعات من دول لا تقيم علاقات دبلوماسية مع إسرائيل.

٢٩	مشروع قانون شطب ترشيح للكنيست لمن يتماثل مع الإرهاب. **ف/٢٠/٢٧٨٢**	٢٠١٦/٣/١٥	اليعيزر شطيرن "يوجد مستقبل"	إضافة لقانون الانتخابات للكنيست القائم، يضيف بند "دعم أعمال الإرهاب، أو كفاح مسلح، تخوضه دولة عدو ضد دولة إسرائيل".
٣٠	مشروع قانون لمنع تحرير أسرى قبل إنهاء أحكامهم ولجعل المؤبد مدى الحياة. **ف/٢٠/٢٧٩٤**	٢٠١٦/٣/٢١	أفيغدور ليبرمان ونواب كتلته "يسرائيل بيتينو"	مشروع قانون لتعديل قانون تحرير السجناء، بهدف منع تحرير الأسرى الفلسطينيين والعرب الذين أدانهم الاحتلال بتهم "الإرهاب" وفق التعريف الإسرائيلي للإرهاب، الذي بات يشمل حتى إلقاء الحجارة، قبل انتهاء مدة محكوميتهم.
٣١	مشروع قانون لسحب الإقامة الدائمة من "مخربين وعائلاتهم في أعقاب مشاركتهم في عمليات إرهاب". **ف/٢٠/٢٨٠٨**	٢٠١٦/٣/٢١	دافيد بيطان و١٨ نائبا من الائتلاف والمعارضة	يستهدف مشروع القانون فقط فلسطينيي القدس المحتلة، أو فلسطينيين من الضفة مقيمين في مناطق ٤٨.
٣٢	مشروع قانون لتقييد منطقة سكن "مخربين وعائلاتهم في أعقاب مشاركتهم في عمليات إرهاب". **ف/٢٠/٢٨٢٧**	٢٠١٦/٣/٢١	دافيد بيطان و١٦ نائبا من الائتلاف والمعارضة	يستهدف مشروع القانون ترحيل فلسطينيي الضفة المحتلة (مناطق ب و)ج) من بلداتهم إلى مناطق أخرى مع تحديد حركتهم.
٣٣	مشروع قانون لإغلاق جمعيات تلاحق جنود الجيش الإسرائيلي بهدف محاكمتهم. **ف/٢٠/٢٨٢٤**	٢٠١٦/٣/٢١	شولي معلم من "البيت اليهودي وآخران	مشروع قانون يقضي بإغلاق كل جمعية تلاحق جنود الاحتلال الإسرائيلي بهدف تقديمهم إلى المحاكم.
٣٤	اقتراح قانون يلغي صلاحية المحكمة العليا في إلغاء قرارات لجنة الانتخابات المركزية في حال رفض ترشيح قائمة أو شخص. **ف/٢٠/٢٧٦٧**	٢٠١٥/١١/٢	أفيغدور ليبرمان وآخرون من كتلته	مشروع قانون يقضي بإلغاء صلاحية المحكمة العليا في إلغاء قرار لجنة الانتخابات المركزية، في حال قررت رفض ترشيح شخص أو قائمة بأكملها للانتخابات البرلمانية.

٣٥	مشروع قانون يفرض السجن ٣٠ عاما على من يدان بالتحريض على الإرهاب. **ف/٢٠/٢٢٤٤**	٢٠١٥/١١/٢٣	عنات بيركو	ينص مشروع القانون على فرض عقوبة السجن ٣٠ عاما، على كل من يحرض على أعمال الإرهاب بموجب ما ينص عليه القانون، من منطلقات دينية وقومية وأيديولوجية.
٣٦	مشروع قانون مضاعفة الحكم على من يكرر مخالفته. **ف/٢٠/٢٢٤١**	٢٠١٥/١١/٢٣	عنات بيركو	يجيز اقتراح القانون للمحاكم أن تضاعف الحكم الذي ينص عليه القانون لكل واحدة من المخالفات التي يتم تعريفها بالإرهاب، في حال أدين ذات الشخص بتهم إرهاب وأمضى عقوبته الكاملة سابقا.
٣٧	مشروع قانون لفرض قوانين التنظيم والبناء الإسرائيلية على الضفة الغربية المحتلة. **ف/٢٠/٢٢٢٦**	٢٠١٥/١١/٢٣	يوآف كيش	مشروع قانون يدعو إلى فرض قوانين التنظيم والبناء الإسرائيلية على الضفة الغربية المحتلة، وهو واحد من سلسلة اقتراحات قوانين يقدمها نواب اليمين، لفرض ولو جزئيا "السيادة الإسرائيلية" على الضفة، بمعنى ضمها لإسرائيل.
٣٨	مشروع قانون يسحب مخصصات الأولاد ومخصصات اجتماعية أخرى من قاصرين أدينوا "بتهم أمنية". **ف/٢٠/٢١٨٣**	٢٠١٥/١١/٢	مخلوف زوهر	مشروع قانون يقضي بسحب مخصصات الأولاد ومخصصات "السجناء" من كل قاصر أدين بتهم "أمنية" وذات علاقة بـ "الإرهاب" حسب التسمية الإسرائيلية.
٣٩	اقتراح قانون توجيه تهمة القتل عن عمد لمن يلقي حجرا عن بعد ويصيب شخصا ويُقتل. **ف/٢٠/٢١٧٩**	٢٠١٥/١١/٢	نوريت كورين	مشروع قانون لتعديل قانون العقوبات، بحيث توجه النيابة لمن ألقى حجرا عن بعد وأصاب سيارة صدفة، أو شخصا، وأدى الحجر إلى مقتل شخص، تهمة القتل مع سبق الإصرار والترصد، وليس تهمة التسبب بالقتل.
٤٠	مشروع قانون اقتراح قانون لمنع تمويل حزب يدعو لمقاطعة إسرائيل. ف/٢٠/٢٢٧١	٢٠١٥/٧/٢٧	أفيغدور ليبرمان	اقتراح قانون يجيز منع تمويل حزب ممثل في البرلمان، في حال أطلق دعوة واضحة لمقاطعة إسرائيل من أي من المجالات، وهو قانون يستهدف أساسا الأحزاب الناشطة في الشارع الفلسطيني في إسرائيل.
٤١	مشروع قانون إقصاء نواب عن كامل الولاية البرلمانية. ف/٢٠/٢٨٨١	٢٠١٦/٣/٣٠	إيلي كوهين	مشروع قانون مشابه لما أقره الكنيست بالقراءة النهائية.

٤٢	مشروع قانون لسريان أنظمة التنظيم والبناء الإسرائيلية على مستوطنة معاليه أدوميم. **ف/٢٠/٢٨٨٦**	٢٠١٦/٣/٣٠	صوفا لاندفر وآخرون	مشروع قانون يقضي بسريان أنظمة البناء والإسكان الإسرائيلية على مستوطنة معاليه أدوميم، وهي من أكبر مستوطنات الضفة الفلسطينية المحتلة، وتقع عند الجانب الشرقي للقدس المحتلة، وتصل أطراف "منطقة نفوذها" إلى مشارف البحر الميت.
٤٣	مشروع قانون تفضيل من خدم في الجيش في القبول للعمل في سلك خدمات الدولة. **ف/٢٠/٢٨٩٥**	٢٠١٦/٣/٣٠	مردخاي يوغيف وآخرون	يستهدف القانون العرب، بتفضيل العرب الذين خدموا في الجيش على سائر العرب.
٤٤	مشروع قانون يمنح أولوية للجنود المسرحين في المؤسسات الحكومية والرسمية وشبه الرسمية. **ف/٢٠/٢٨٩٢**	٢٠١٦/٣/٣٠	عنات بيركو	يهدف القانون إلى تجاوز العقبة القانونية التي تمنع تفضيل الجنود في القبول للعمل في سلك خدمات الدولة وفي القطاعين الخاص والعام، ومنحهم أولوية في المؤسسات التعليمية وغيرها.
٤٥	مشروع قانون سريان قوانين التنظيم والبناء على مستوطنة اريئيل. **ف/٢٠/٣٠٠٢**	٢٠١٦/٥/٢٣	صوفا لاندفر وآخرون	مشروع قانون يقضي بسريان أنظمة البناء والإسكان الإسرائيلية على مستوطنة أريئيل، وهي من أكبر مستوطنات الضفة الفلسطينية المحتلة، وتقع عند جنوب منطقة نابلس.
٤٦	مشروع قانون يقضي بفرض القوانين الإسرائيلية على المستوطنات والمستوطنين بموجب أمر عسكري. **ف/٢٠/٣٠٤٦**	٢٠١٦/٦/٢٠	يوآف كيش	يهدف القانون إلى فرض ما يسمى السيادة الإسرائيلية على مستوطنات الضفة، وهو شبيه بقوانين سابقة، ولكن بمسار مختلف.
٤٧	مشروع قانون يجيز مصادرة معدات ومواد بناء من أرض، أو بيت لمجرد الاشتباه بالنيّة لبناء بيت من دون تراخيص. **ف/٢٠/٣١٠٤**	٢٠١٦/٦/٢٨	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	يجيز القانون لموظف لجان تنظيم وبناء بالطلب من المحكمة إذن اقتحام مكان لغرض مصادرة مواد ومعدات البناء، لمجرد الشك بالنيّة لبناء من دون تراخيص.

٤٨	مشروع قانون يفرض المصادرة والتعويض، على من استولى المستوطنون على أرضه وأقاموا عليها مستوطنات وبؤر. **٢٠/٣١١١/ف**	٢٠١٦/٦/٢٨	شولي معلم	مشروع القانون يفرض المصادرة والتعويض إما بأرض بديلة أو بالمال، على كل من استولى المستوطنون على أرضه وأقاموا عليها مستوطنات وبؤر استيطانية. النائبة معلم قدمت ثلاثة مشاريع قوانين لذات الغرض مع تعديلات، وكانت شريكة بالصيغة النهائية.
٤٩	مشروع قانون لمنع إخلاء البؤرة الاستيطانية "عمونة" وتثبيتها مستوطنة. **٢٠/٣٢١١/ف**	٢٠١٦/٧/٢٥	شولي معلم وآخرون	مشروع القانون محاولة للالتفاف على سلسلة من قرارات المحاكم الإسرائيلية، ومنها المحكمة العليا التي قضت بإخلاء البؤرة القائمة منذ عام ١٩٩٥، ورغم أن سلطات الاحتلال لم تخل البؤرة، وإنما بضع مبان قليلة في سنوات سابقة، كما يتضمن القانون مصادرة الأراضي بملكية الخاصة.
٥٠	مشروع قانون لفرض "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنة معاليه أدوميم. **٢٠/٣٢٤٤/ف**	٢٠١٦/٨/١	يوآف كيش وآخرون	القانون هو الرابع من نوعه الذي يدعو لفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" كليا أو من حيث قوانين التنظيم والبناء، على مستوطنة "معاليه أدوميم، الذي يطرح على جدول أعمال الكنيست منذ انتخابات ٢٠١٥.
٥١	مشروع قانون إسرائيل "دولة القومية للشعب اليهودي". **٢٠/٣٢٥٧/ف**	٢٠١٦/٨/١	شولي معلم وآخرون	مشروع القانون عرض لأول مرة في العام ٢٠١١. وهو قانون متشعب، يرتكز على "مبدأ" أن فلسطين التاريخية هي دولة اليهود وحدهم، وينتقص في جوهره حقوق الفلسطينيين القومية والمدنية، بصفتهم أصحاب وطن. كما ينتقص من مكانة اللغة العربية. توجد أغلبية كبيرة لهذا القانون في جوانبه العنصرية. ولكن يدور حوله خلاف داخل الائتلاف، وحتى بين أطراف اليهود واليمين، من عدة نواح يهودية. مثل أن المتدينين يريدون تشديدا أكثر لمكانة الشريعة في أحكام القضاء ومرجعية التشريعات. كما أن هناك من يرى أن القانون يثير القضية الشائكة: "من هو اليهودي". تنص اتفاقيات الائتلاف على تشكيل لجنة وزارية للتوصل إلى نص متفق. وحتى إعداد هذا التقرير، بعد عامين على انتخابات ٢٠١٥، لم تقم هذه اللجنة، ما يدل على حجم الخلافات الداخلية بشأنه.

٥٢	مشروع قانون دعم المؤسسات العامة الناشطة في مجال "الثقافة اليهودية". **٢٠/٣٢٦٥/ف**	٢٠١٦/٨/١	راحيل عزاريا وآخرون	يمنح مشروع القانون أفضلية في الميزانيات لمؤسسات ثقافية وتربوية تنشط في مجال اليهودية.
٥٣	مشروع قانون يحجب حقوق الأسرى في السجون، إذا كانوا ينتمون لتنظيمات تصفها إسرائيل "بالإرهاب". **٢٠/٣٢٨٢/ف**	٢٠١٦/٨/١	عوديد فورير وآخرون	يدعو مشروع القانون إلى حرمان الأسرى من عدة فصائل فلسطينية وعربية من حقوق الأسرى في السجون.
٥٤	مشروع قانون لاستكمال جدار الاحتلال في الضفة في المقطع الشرقي في الغور، وجنوب غرب جبل الخليل. **٢٠/٣٣٤٥/ف**	٢٠١٦/٨/١	عومر بارليف و٢١ نائبا من كتلة "المعسكر الصهيوني"	بادر للقانون ٢٢ نائبا من أصل النواب الـ ٢٤ لكتلة المعسكر الصهيوني، بضمنها حزبا "العمل" و"الحركة"، وهو مشروع تم طرحه في دورات برلمانية سابقة من كتل مختلفة، صوت ضد القانون أحزاب الائتلاف، من باب المنافسة الحزبية، وعارض القانون سياسيا، كتلتا "القائمة المشتركة" و"ميرتس".
٥٥	مشروع قانون يسمح للإسرائيليين في الخارج بالتصويت في الانتخابات البرلمانية. **٢٠/٣٣٧٤/ف**	٢٠١٦/١٠/٣١	نحمان شاي "المعسكر الصهيوني" ودافيد بيطان "الليكود"	يبدو للوهلة الأولى وكأن هذا نظام قائم في الكثير من دول العالم التي تجيز لمواطنيها التصويت في الخارج، إلا أن خلفيات وتاريخ مشروع القانون هذا، وصياغاته المحدودة، تؤكد طابعه العنصري، والهدف هو تقليص نسبة الفلسطينيين في إسرائيل من بين الناخبين.
٥٦	مشروع قانون يُدرج السودان ضمن الدول المحظور دخول مواطنيها إلى إسرائيل. **٢٠/٣٣٨٩/ف**	٢٠١٦/١٠/٣١	عنات بيركو "الليكود"	يدعو مشروع القانون لضم السودان لدول إيران وسورية ولبنان والعراق، التي يحظر على مواطنيها الدخول إلى إسرائيل. والسبب هو تسلل سودانيين إلى إسرائيل في السنوات الأخيرة، عبر الحدود مع سيناء.
٥٧	مشروع قانون سلطة أراضي إسرائيل (تخصيص أراض في النقب والجليل للجنود المسرّحين). **٢٠/٣٤٤٢/ف**	٢٠١٦/١١/٨	عوديد فورير من "يسرائيل بيتينو" وآخرون	يدعو القانون لمنح أراض مجانا للجنود المسرّحين من الخدمة العسكرية الالزامية في منطقتي الجليل (شمالا) والنقب (جنوبا)، وهما منطقتان مستهدفتان من المؤسسة الحاكمة منذ عشرات السنين لغرض تهويدهما، بمعنى ضمان الغالبية اليهودية فيهما من خلال إغراءات لليهود للسكن فيهما.

٥٨	مشروع قانون منع المس بالدولة من خلال المقاطعة (وقف تمويل مؤسسة تعليم عال). **٢٠/٣٤٥٠/ف**	٢٠١٦/١١/٨	عوديد فورير من "يسرائيل بيتينو" وآخرون	مشروع القانون يدعو إلى وقف التمويل الحكومي لأي جامعة ومؤسسة للتعليم العالي قبلت بتشغيل أو استمرار تشغيل محاضر لديها يدعو لمقاطعة إسرائيل، أو أنه شريك في حملات عالمية للمقاطعة.
٥٩	مشروع قانون التسويات. **٢٠/٣٤٦٠/ف**	٢٠١٦/١١/١٤	أورن حزان	قانون مطابق لأربعة مشاريع قوانين أخرى، وتدعو لمصادرة الأراضي بملكية خاصة، وفرض التعويض على أصحابها في حال أقيمت عليها من قبل بؤر استيطانية.
٦٠	مشروع قانون يقضي بمضاعفة العقوبة على من أدين من قبل بتهمة ينص عليها قانون مكافحة الإرهاب. **٢٠/٣٤٦٨/ف**	٢٠١٦/١١/١٤	عنات بيركو وإيلي الألوف	مشروع قانون يدعو لمضاعفة العقوبة على من كرر عملا وأدين به بموجب قانون مكافحة الإرهاب.
٦١	مشروع قانون طرد عائلات منفذي عمليات على خلفية قومية. **٢٠/٣٤٥٨/ف**	٢٠١٦/١١/١٤	مردخاي يوغيف وآخرون	مشروع القانون يأمر قائد الجيش في منطقة ما بفرض قيود حركة ومسكن على أبناء عائلة من الدرجة الأولى، قتل أحد أبنائها شخصا آخر على خلفية قومية.
٦٢	قانون أساس: دولة إسرائيل. **٢٠/٣٥٤١/ف**	٢٠١٦/١٢/٥	بنيامين بيغين	صيغة ثانية مختصرة يطرحها النائب من حزب الليكود، بنيامين بيغين، وتتركز أساسا بتعريف إسرائيل ونظام الحكم.
٦٣	مشروع قانون لاعتبار إشعال الحرائق عملا إرهابيا. ٢٠/٣٥٤٨/ف	٢٠١٦/١٢/٥	شيران هسكيل	مشروع القانون جاء على خلفية حملة التحريض العنصري التي قادها بنيامين نتنياهو في النصف الثاني من تشرين الثاني، زاعما أن غالبية الحرائق التي اجتاحت البلاد، ناجمة عن فعل فاعل، ثم قال إن إسرائيل تواجه إرهاب الحرائق، وبعد أسابيع قليلة بينت تحقيقات الشرطة والمخابرات زيف الادعاءات.
٦٤	مشروع قانون إلزام كل المدارس بإنشاد "النشيد الوطني الإسرائيلي". ٢٠/٣٥٦٧/ف	٢٠١٦/١٢/١٩	أورن حزان	يعود الطابع العنصري للقانون إلى مضمون النشيد الذي يمجد اليهود، وأحقيتهم على فلسطين التاريخية.

٦٥	مشروع لتمليك عقارات بملكية الدولة للقائمين عليها منذ عشرات السنين. ٢٠/٣٦٣٣/ف	٢٠١٦/١٢/٢٧	ميكي زوهر دافيد بيطان	سيسري هذا القانون في حال إقراره على أملاك المهجّرين الفلسطينيين، التي جعلتها إسرائيل جزءا مما يسمى "ممتلكات الدولة"، وهو قانون بالإمكان اعتباره موازيا لقانون التسويات في الضفة المحتلة، ليسري على وضعية مشابهة في مناطق ٤٨. أعضاء كنيست من حزبي "العمل" و"يوجد مستقبل" المعارضين مشاركون في القانون.
٦٦	مشروع قانون لفرض "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات غور الأردن. ٢٠/٣٥٩٨/ف	٢٠١٦/١٢/٢٧	شيران هسكيل	مشروع القانون هو واحد من سلسلة قوانين تم إدراجها على جدول أعمال الكنيست، وتدعو إلى فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على الكتل الاستيطانية، أو فرض قوانين جزئية عليها، بهدف الضم.
٦٧	مشروع قانون لمنع منح مواطنة لزوجة ثانية. ٢٠/٣٦٠٨/ف	٢٠١٧/١/٩	عوديد فورير وآخرون	يُعد مشروع القانون واحدا من قوانين استهداف العرب، وهو قانون زائد، بسبب وجود قانون يمنع تعدد الزوجات، ويفرض عقوبات على من يفعل ذلك.
٦٨	مشروع قانون يمنع تلقي تبرعات من دول أعداء وتدعم الإرهاب. ٢٠/٣٦٣٤/ف	٢٠١٧/١/٩	إيلي كوهين	مشروع القانون يُعد واحدا من قوانين استهداف العرب، وهو قانون زائد، بسبب وجود قانون يمنع التواصل مع الدول التي تعتبرها إسرائيل "دول عدو".
٦٩	مشروع قانون يحجب راتب عضو الكنيست في حال كان متهما بقضية أمنية عقوباتها ١٠ سنوات. ٢٠/٣٦٥٠/ف	٢٠١٧/١/١٧	ايلي كوهين	تم تفصيل هذا القانون ليكون ملائما لقضية عضو الكنيست باسل غطاس، من القائمة المشتركة، الذي كان في فترة طرح القانون "مشبوها" بتسريب هواتف خليوية إلى أسرى في سجون الاحتلال.
٧٠	مشروع قانون يلغي الإعفاءات الضريبية الممنوحة لجمعيات، في حال أن الجمعية نشطت ضد دولة إسرائيل في العالم. ٢٠/٣٦٦٧/ف	٢٠١٧/١/١٧	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	يُعد هذا القانون واحدا من قوانين استهداف الجمعيات، إذ إن القصد بالنشاط "ضد دولة إسرائيل"، هو ضد السياسات الإسرائيلية، بمعنى جمعيات حقوقية، وأخرى التي تلاحق جرائم الاحتلال.

٧١	مشروع قانون لحرمان الأسرى والسجناء الأمنيين من التعليم الأكاديمي. ٢٠/١٩٧٠/ف	٢٠١٧/١/٢٤	روبروت ايلاطوف وآخرون	يُعد هذا القانون واحدا من قوانين استهداف الأسرى في سجون الاحتلال.
٧٢	مشروع لإقصاء عضو كنيست في حال قدمت ضده لائحة اتهام تتعلق "بأمن الدولة". ٢٠/٣٧٦٩/ف	٢٠١٧/١/٢٤	رفيطال سويد	يستهدف هذا القانون أعضاء الكنيست العرب، ويسارع لإقصاء النائب قبل أن تبت المحكمة في مسألة ادانته.
٧٣	مشروع قانون يسمح باعتقال فوري لعضو كنيست في حال تم ضبطه بعمل يمس "بأمن الدولة". ٢٠/٣٧٦٦/ف	٢٠١٧/١/٢٤	عوديد فورير	يُعد هذا القانون واحدا من القوانين التي طرحت بعد ظهور قضية النائب باسل غطاس، المتعلقة بالهواتف الخليوية الأسرى.
٧٤	مشروع قانون "أساس" منع الترشح للكنيست لمن أيد الكفاح المسلح ضد دولة إسرائيل. ٢٠/٣٧٤٩/ف	٢٠١٧/١/٣١	عوديد فورير	هذا القانون أقره الكنيست بالقراءة النهائية، ويطلب المبادر بتحويله إلى قانون أساس.
٧٥	مشروع قانون يفرض ضريبة على من لا يخدم في الجيش. ٢٠/٣٧٧٩/ف	٢٠١٧/١/٣١	عوديد فورير	مشروع القانون يطلب فرض ضريبة دخل بنسبة ١٪ على كل من لا يخدم في الجيش.
٧٦	مشروع قانون يقضي بمضاعفة العقوبة على منتخبي الجمهور في حال كانت مخالفتهم متعلقة بالأمن. ٢٠/٣٧٨٦/ف	٢٠١٧/١/٣١	عوديد فورير	يستهدف مشروع القانون أساسا النواب العرب.

٧٧	مشروع قانون يحجب راتب عضو الكنيست في حال كان متهما بقضية أمنية عقوباتها ١٠ سنوات. **٢٠/٣٨١١/ف**	٢٠١٧/٢/٦	ميكي ليفي	هذا قانون مطابق لمشروع قانون آخر، قدمه أحد النواب، وقد تم تفصيله ليكون ملائما لقضية عضو الكنيست باسل غطاس، من القائمة المشتركة، الذي كان في فترة طرح القانون "مشبوها" بتسريب هواتف خليوية إلى أسرى في سجون الاحتلال.
٧٨	مشروع قانون يقضي بإلغاء منع دخول المستوطنين إلى مستوطنات شمال الضفة التي تم إخلاؤها ضمن خطة الفصل في العام ٢٠٠٥. **٢٠/٣٨٨٣/ف**	٢٠١٧/٢/١٣	شولي معلم بتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون يقضي بإلغاء كل البنود القائمة في خطة الفصل-إخلاء مستوطنات قطاع غزة وشمال الضفة، القاضية بمنع دخول المستوطنين إلى منطقة مستوطنات شمال الضفة التي تم إخلاؤها.
٧٩	مشروع قانون يقضي بمصادرة المخصصات المالية لعائلات المقاتلين الفلسطينيين. **٢٠/٣٩٢٠/ف**	٢٠١٧/٢/٢٨	عنات بيركو	مشروع قانون يقضي بمصادرة المخصصات التي تتلقاها عائلات المقاتلين الفلسطينيين في أعقاب مقتل أو سجن ابنها.
٨٠	مشروع قانون يقضي بتعديل قسم يمين النواب في الكنيست. **٢٠/٣٩٢٢/ف**	٢٠١٧/٢/٢٨	عوديد فورير وآخرون	مشروع قانون يدعو لتعديل قسم يمين النواب، ليتضمن "الإخلاص لدولة إسرائيل يهودية وديمقراطية".
٨١	مشروع قانون يقضي بشمل الضفة الغربية ضمن قانون الاستفتاء العام. **٢٠/٣٩٣٥/ف**	٢٠١٧/٢/٢٨	يهودا غليك	مشروع قانون يدعو لتعديل قانون الاستفتاء العام حول الانسحاب من أراض واقعة تحت ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، بشكل يشمل كافة أنحاء الضفة الغربية المحتلة.
٨٢	مشروع قانون يقضي فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مناطق (ج) في الضفة الغربية **٢٠/٣٩٤٠/ف**	٢٠١٧/٢/٢٨	أييليت فيربين	مشروع قانون فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مناطق (ج) في الضفة الغربية، واللافت أن المبادرة هي عضو في حزب "العمل". القانون قد يكون مؤشرا لتحولات في حزب "العمل"، ولكن على الأغلب من باب المماحكة السياسية مع الحكومة. (المبادرة للقانون تعتبره قانون مماحكة لحكومة اليمين، وكانت قد عارضت "قانون التسويات").

٨٣	مشروع قانون يقضي فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني "غوش عتسيون. **ف/٢٠/٣٩٤٧**	٢٠١٧/٣/٧	يهودا غليك	مشروع قانون فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني "غوش عتسيون" غربي بيت لحم وحتى شمال الخليل.
٨٤	مشروع قانون يقضي بسحب بطاقة "مقيم دائم" (مقدسية) من مقاتل وأفراد عائلته، في أعقاب تنفيذ عملية. **ف/٢٠/٣٩٩٤**	٢٠١٧/٣/١٣	يائير لبيد و٦ من نواب حزبه	مشروع قانون يقضي بسحب بطاقة "مقيم دائم" من المقاتلين الفلسطينيين وأبناء عائلاتهم، في أعقاب عملية نفذها المقاتل ابن العائلة، وهذا قانون يستهدف أساسا العائلات المقدسية، ولكن أيضا عائلات بين فلسطينيي ٤٨، إذا كان أحد الوالدين من الضفة أو قطاع غزة. وهذا القانون الثالث الذي تقدمه كتلة "يوجد مستقبل" المعارضة، إذ سبق هذا، قانونان شاركوا فيهما، الأول يقضي بطرد أبناء المقاتل من نطاق إسرائيل، والثاني محاصرة العائلة في واحدة من مدن الضفة (مناطق أ)، دون السماح لها بمغادرتها.
٨٥	مشروع قانون لتغيير اسم سلطة تطوير النقب لتصبح "سلطة تطوير بلدات قطاع يهودا" (جنوب الضفة). **ف/٢٠/٤٠١٤**	٢٠١٧/٣/١٣	بتسلئيل سموتريتش و٢٠ نائبا آخر	مشروع قانون يقضي بتغيير اسم سلطة تطوير النقب، إلى "سلطة تطوير بلدات (مستوطنات) قطاع يهودا. لتسري صلاحيات السلطة على مستوطنات جنوب الضفة. وهذا أحد مشاريع القوانين التي تحاول فرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة، بشكل مباشر وغير مباشر.
٨٦	مشروع قانون يمنع الترشح لمن ينكر المحرقة اليهودية. **ف/٢٠/٣٩٨٩**	٢٠١٧/٣/٢٠	عنات بيركو	مشروع قانون يقضي بمنع الترشح للكنيست، لمن ينكر المحرقة اليهودية. وهذا واحد من القوانين التي تهدف إلى تقييد حرية التعبير، والسعي إلى تمييز اليهود عن كل من هو ليس يهوديا.
٨٧	مشروع قانون لسريان "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني غوش عتسيون. ف/٢٠/٤٠٣٩	٢٠١٧/٣/٢٠	مردخاي يوغيف	مشروع قانون يقضي بسريان ما يسمى السيادة الإسرائيلية على التكتل الاستيطاني "غوش عتسيون" غربي بيت لحم وحتى شمال وغرب مدينة الخليل.

٨٨	مشروع قانون لسريان "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنة أريئيل وجوارها. **٢٠/٤٠٤٠/ف**	٢٠١٧/٣/٢٠	مردخاي يوغيف	مشروع قانون يقضي بسريان ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنة أريئيل وجوارها، في غربي منطقة نابلس.
٨٩	مشروع قانون لسريان "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات غور الأردن. **٢٠/٤٠٤١/ف**	٢٠١٧/٣/٢٠	مردخاي يوغيف	مشروع قانون يقضي بسريان ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات غور الأردن.
٩٠	مشروع قانون يمنع التعاون بين مجلس التعليم العالي ومؤسسات لا تعترف بإسرائيل "دولة يهودية". **٢٠/٤٠٦٩/ف**	٢٠١٧/٣/٢٠	أورن حزان	مشروع قانون يمنع التعاون بين مجلس التعليم العالي الإسرائيلي، ومؤسسات جامعية وغيرها، عالمية لا تعترف بإسرائيل "دولة يهودية"، أو تدعو لمحاكمة جنود الجيش الإسرائيلي، أو تؤيد مقاطعة إسرائيل.
٩١	مشروع قانون الحصانة البرلمانية لا تسري على من ينفي المحرقة اليهودية. **٢٠/٤٠٩٢/ف**	٢٠١٧/٣/٢٣	عنات بيركو	مشروع قانون يندرج ضمن تضييق نطاق حرية التعبير والتنوع السياسي، ويستهدف أساسا النواب العرب، وبدافع التحريض عليهم، رغم عدم وجود أجواء نفي جرائم النازية ضد اليهود.
٩٢	مشروع قانون لضم مستوطنات محيط القدس للمدينة وفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" عليها. **٢٠/٤١٥٨/ف**	٢٠١٧/٣/٢٣	يهودا غليك	مشروع قانون يندرج ضمن سلسلة قوانين ضم المستوطنات، وسريان عليها ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، إذ يجري الحديث عن مستوطنات في شمال وجنوب وشرق القدس، حتى مشارف البحر الميت، وتضم ما يزيد عن ٢٣٠ ألف مستوطن.
٩٣	مشروع قانون لمنح أفضلية لمتطوعين عرب في الأجهزة الأمنية، على حساب باقي العرب. **٢٠/٤١٦٢/ف**	٢٠١٧/٣/٢٣	عوديد فورير	مشروع قانون متشعب، وبصيغ أخرى لمشاريع قوانين مشابهة، تمنح امتيازات في العمل في الجهاز الرسمي، والجامعات، للعرب الذين يتطوعون للأجهزة الأمنية، وبضمنها الجيش وما يسمى "الخدمة المدينة" على حساب باقي العرب.
٩٤	مشروع قانون للدفاع عن الجنود في المحاكم الدولية. **٢٠/٤١٨٩/ف**	٢٠١٧/٥/٨	مئير كوهين	مشروع قانون يضع أنظمة للدفاع عن جنود وضباط الجيش في حال وجهت لهم تهم جرائم حرب أمام المحاكم الدولية.

٩٥	مشروع قانون يساعد المتورطين بالقضايا الأمنية والإرهابية من اليهود في المحاكم. **٢٠/٤٠٨٠/ف**	٢٠١٧/٣/٢٠ (تقرير يوم ٥/١١)	بتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون يجيز تعيين محامي "دفاع" ثان، تختاره الأجهزة الأمنية، للاطلاع على مواد سرية قدمت ضد معتقل أمام المحاكم الإسرائيلية (وليس العسكرية)، كي يفحص ما إذا كانت توجد علاقة بين المواد السرية والماثل أمام المحكمة. يظهر وكأنه قانون يدافع عن حقوق المعتقل، إلا أن بندا واحدا في داخله، يجيز لرئيس الحكومة ووزير القضاء إلغاء هذا الحق، ما يعني أن تطبيق هذا القانون سيكون للمعتقلين اليهود فقط.
٩٦	مشروع قانون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي". **٢٠/٤٢٥٢/ف**	٢٠١٧/٥/٢٢	اليعيزر شطيرن	مشروع قانون مختصر جدا، مقارنة مع مشاريع القوانين المدرجة، ونص القانون الذي أقر بالقراءة التمهيدية يوم ١٠ ايار ٢٠١٧. ويتفادى مشروع القانون قضايا خلافية عديدة، منها ما يمس فلسطينيي ٤٨، ومنها ما يمس الجمهور العلماني، إلا أن القانون يُبقي على الجزئية الأخطر في جوهر القانون.
٩٧	مشروع قانون يحظر على الجامعات الإسرائيلية السماح بإحياء ذكرى النكبة. **٢٠/٤٢٤٣/ف**	٢٠١٧/٥/٢٢	عوديد فورير	يهدف مشروع قانون إلى منع الجامعات الإسرائيلية من السماح لمجموعات طلابية بإحياء ذكرى النكبة، كما هو حاصل في عدد من الجامعات سنويا، بمبادرة مجموعات طلابية عربية.
٩٨	مشروع قانون لضم مستوطنات إلى منطقة نفوذ مدينة القدس المحتلة. **٢٠/٤١٠٩/ف**	٢٠١٧/٣/٢٠ (تقرير يوم ٥/١١)	يوآف كيش	مشروع قانون يهدف إلى ضم عدة مستوطنات، فيها ما يزيد عن ١٦٥ ألف مستوطن إلى منطقة نفوذ مدينة القدس المحتلة. وينص مشروع القانون على إقامة مجالس بلدية خاصة بكل واحدة من هذه المستوطنات، تكون تابعة لبلدية الاحتلال في القدس، إضافة إلى إقامة مجالس قروية لمخيم شعفاط وكفر عقب وعناتا.
٩٩	مشروع قانون يحظر على الجامعات الإسرائيلية السماح بإحياء ذكرى النكبة. **٢٠/٤٢٩٥/ف**	٢٠١٧/٦/١٢	عوديد فورير	مشروع قانون مطابق كليا للمبادر الأول للقانون وبخلاف شركائه في المبادرة، ويهدف إلى منع الجامعات الإسرائيلية من السماح لمجموعات طلابية بإحياء ذكرى النكبة، كما هو حاصل في عدد من الجامعات سنويا، بمبادرة مجموعات طلابية عربية.

١٠٠	مشروع قانون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي". **ف/٢٠/٤٣٠٢**	٢٠١٧/٦/١٢	يائير لبيد ونواب "يوجد مستقبل"	مشروع قانون مختصر جدا، مقارنة مع مشاريع القوانين المدرجة، ونص القانون الذي أقر بالقراءة التمهيدية يوم ١٠ أيار ٢٠١٧. ويتفادى مشروع القانون قضايا خلافية عديدة، منها ما يمس فلسطينيي ٤٨، ومنها ما يمس الجمهور العلماني، وهو يسقط مصطلح "إسرائيل يهودية وديمقراطية، ويبقي على الديمقراطية، إلا أن القانون يُبقي على الجزئية الأخطر في جوهر القانون.
١٠١	مشروع قانون لمنع زيارات أهالي أسرى من تنظيم يحتجز أسرى إسرائيليين. **ف/٢٠/٤٣٤٩**	٢٠١٧/٦/٢٩	أورن حزان	مشروع قانون منع زيارات أهالي أسرى للسجون، في حال كان الأسرى من تنظيم يحتجز أسرى إسرائيليين.
١٠٢	مشروع قانون يلزم الحكومة بتنفيذ وعودها في مخططات البناء (يقصد المستوطنات). **ف/٢٠/٤٣٥٥**	٢٠١٧/٦/٢٩	يوآف كيش	مشروع قانون يطغى عليه إعلان موقف أكثر من أن يكون مشروع قانون عملي، وهو يلزم الحكومة بأن تنفذ جميع ما وعدت به من مخططات بناء في جميع المناطق، ولكن مشروع القانون يبرز مسألة سريانه على الضفة المحتلة.
١٠٣	مشروع قانون لضم مستوطنات للقدس مقابل سلخ ثلاث ضواح فلسطينية عنها. **ف/٢٠/٤٣٨٦**	٢٠١٧/٧/١١	يوآف كيش	مشروع قانون مشابه لمشروع قدمه عضو الكنيست نفسه، قبل أربعة أشهر من مشروع القانون هذا، فالتشابه هو في جانب ضم المستوطنات، والإضافة فيه تطلب سلخ ثلاث ضواح فلسطينية، تضم حسب التقديرات أكثر من ١٠٠ ألف فلسطيني عن مدينتهم.
١٠٤	مشروع قانون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي". **ف/٢٠/٤٤٢٢**	٢٠١٧/٧/١٨	تسيبي ليفني وآخرون	مشروع قانون مختصر جدا، مقارنة مع مشاريع القوانين المدرجة، ونص القانون الذي أقر بالقراءة التمهيدية يوم ١٠ ايار ٢٠١٧. بمبادرة كتلة "المعسكر الصهيوني"، ويتفادى مشروع القانون قضايا خلافية عديدة، منها ما يمس فلسطينيي ٤٨، ومنها ما يمس الجمهور العلماني، ولكنه يبقي الجوهر الأساس لفكرة القانون: "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، و"إسرائيل يهودية وديمقراطية".

١٠٥	مشروع قانون يسحب مخصصات التقاعد من منتخب جمهور في مؤسسات الحكم، أدين بتهم أمنية ضد إسرائيل. **٢٠/٤٣٨٧/ف**	٢٠١٧/٧/١٨	أورن حزان	مشروع قانون يقضي بسحب مخصصات التقاعد من منتخب جمهور في أي واحدة من مؤسسات الحكم، في حال أدين بتهم أمنية. تكمن عنصرية القانون في أنه يأتي في قضية نائب عربي، وأيضا على أساس مفهوم "أمن الدولة"، في حين أن مخصصات التقاعد هي حق الفرد ولعائلته، وقد ساهم في توفيرها.
١٠٦	مشروع قانون يسحب بطاقة مقيم من منفذ عملية وأفراد عائلته. **٢٠/٤٤٧٩/ف**	٢٠١٧/٧/٢٤	روبرت ايلاطوف وآخرون	مشروع قانون يستهدف أهالي مدينة القدس، وآلاف الفلسطينيين الذين بحوزتهم بطاقة مقيم دائم، في مناطق ٤٨، وينص على أن يتم سحب بطاقة مقيم من كل من نفذ عملية، ومعه سحب بطاقات جميع أفراد عائلته.
١٠٧	مشروع قانون حكم الإعدام لمن يدان بالقتل على "خلفية إرهابية". **٢٠/٤٦٢٢/ف**	٢٠١٧/١٠/٣٠	أورن حزان	مشروع قانون يفرض حكم الإعدام غير القابل للاستئناف على كل فلسطيني من الضفة الغربية المحتلة، يدان في محكمة عسكرية، بالقتل "على خلفية إرهابية"، حسب نص القانون، الذي جاء مفصلا، بحيث لا يشمل جرائم القتل التي يرتكبها المستوطنون، والقتل بشكل عام- صيغة قانون تم نسخها عن مشروع لحزب "يسرائيل بيتينو".
١٠٨	قانون رفع نسبة الحسم للانتخابات البرلمانية. **٢٠/٤٦٤٩/ف**	٢٠١٧/١١/٧	أييليت فاربين	مشروع قانون يرفع نسبة الحسم تدريجيا من ٣,٢٥٪، وحتى ١٠٪. تستهدف نسبة الحسم العالية أساسا الشرائح الصغيرة، وفي هذه القضية بالذات، فإنها تستهدف تمثيل الفلسطينيين في الداخل أولا.
١٠٩	تعديل قانون الإرهاب: يضاعف عقوبة عدم منع الإرهاب ومساعدته. **٢٠/٤٦٨٢/ف**	٢٠١٧/١١/٧	مئير كوهين	مشروع قانون يرفع عقوبة عدم منع الإرهاب، ومساعدته، إلى الضعف.
١١٠	مشروع قانون يلغي صفة العنصرية عن كل تفضيل لمن خدموا في الجيش. **٢٠/٤٦٩٣/ف**	٢٠١٧/١١/١٣	عنات بيركو	مشروع قانون يهدف الى شرعنة إحدى أدوات التمييز ضد فلسطينيي الداخل.

١١١	مشروع قانون يفرض السجن على من يلاحق السياسات الإسرائيلية في الحلبة الدولية. **ف/٢٠/٤٧٧٤**	٢٠١٧/١١/٢٨	عنات بيركو وآخرون	يستهدف القانون كل شخص أو جمعية أو مركز، يشارك في أطر دولية، وأوساط شعبية عالمية، مناهضا للسياسات الإسرائيلية.
١١٢	مشروع قانون يفرض دفن "شهداء العدو" في مقبرة خاصة وعدم تسليم الجثامين. **ف/٢٠/٤٨٢٣**	٢٠١٧/١٢/٤	بتسلئيل سموتريتش	يطلب القانون عدم تسليم جثامين المقاتلين الفلسطينيين إلى عائلاتهم.
١١٣	مشروع قانون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي". **ف/٢٠/٤٨٧٥**	٢٠١٧/١٢/١٨	عوديد فورير وآخرون	مشروع قانون آخر لحزب "يسرائيل بيتينو"، بدلا من الذي طرحه في شهر حزيران ٢٠١٥. وفي هذا المشروع، تم تغيير أولويات في البنود، مثل أن فلسطين التاريخية "هي وطن اليهود" بات البند الأول، وأسقط المشروع الجديد، بند كون إسرائيل تتبع نظاما ديمقراطيا، كما تم شطب بند اللجوء للقضاء العبري، في كتاب القوانين.
١١٤	مشروع قانون يقضي باحتجاز جثامين شهداء. **ف/٢٠/٤٨٨٠**	٢٠١٧/١٢/١٨	عوديد فورير وآخرون	مشروع قانون يقضي بعدم تسليم جثمان مقاتل شهيد، في حال كان تابعا لفصيل، ولدى ذات الفصيل أسير إسرائيلي، أو جثة إسرائيلي.
١١٥	مشروع قانون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي". **ف/٢٠/٤٩٢١**	٢٠١٧/١٢/٢٥	روعي فولكمان	مشروع قانون لحزب "كولانو"، وهو تقريبا مطابق لمشروع قانون ثان قدمه حزب "يسرائيل بيتينو" في شهر ٢٠١٧/١٢. والبند الأول في هذا القانون أن فلسطين التاريخية "هي وطن اليهود"، ويسقط المشروع القانون، تعريف إسرائيل كيهودية، وأنها تتبع نظاما ديمقراطيا، كما تم شطب بند اللجوء للقضاء العبري، في كتاب القوانين.

١١٦	مشروع قانون لمنح أراض في الضفة، ومصادرة أراضي مهجّرين لشعبة الاستيطان الصهيونية. **٢٠/٤٩٢٠/ف**	٢٠١٧/١٢/٢٥	بتسلئيل سموتريتش وآخران	مشروع قانون يقونن "منح" شعبة الاستيطان في الوكالة الصهيونية أراضي في الضفة الفلسطينية لغرض إقامة مستوطنات وتوسيع أخرى، وهذه الأراضي هي مما يسميها الاحتلال "أراضي دولة"، أو أراضي مهجّرين فلسطينيين استولت عليها سلطات الاحتلال وباتت لدى ما يسمى "حارس أملاك الغائبين"، يشار إلى أن تملك شعبة الاستيطان للأراضي من أخطر أشكال السيطرة على الأرض.
١١٧	مشروع قانون يمنح رئيس الحكومة صلاحية احتجاز جثامين شهداء. **٢٠/٤٩٨٦/ف**	٢٠١٨/١/٨	أييليت فاربين	مشروع قانون يقضي بمنح رئيس الحكومة صلاحية احتجاز جثمان شهيد، في حال كان تابعا لفصيل، ولدى ذات الفصيل أسير إسرائيلي، أو جثة إسرائيلي.
١١٨	مشروع قانون يقضي باحتجاز جثامين شهداء، إلا بقرار من الطاقم الوزاري المقلص لتحريرها. **٢٠/٤٩٨٨/ف**	٢٠١٨/١/٨	ميكي ليفي وآخرون	مشروع قانون يقضي بعدم تسليم جثمان مقاتل شهيد، في حال كان تابعا لفصيل، ولدى ذات الفصيل أسير إسرائيلي، أو جثة إسرائيلي، إلا بقرار من الطاقم الوزاري المقلص للشؤون العسكرية والسياسية.
١١٩	مشروع قانون يفرض "السيادة الإسرائيلية" على منطقة غور الأردن في الضفة. **٢٠/٤٩٩٣/ف**	٢٠١٨/١/١٥	شيران هسكيل	القانون هو مشروع قانون إضافي لسلسلة قوانين مشابهة مدرجة على جدول الأعمال للكتل الاستيطانية، بما فيها مستوطنات غور الأردن.
١٢٠	مشروع قانون يفرض سريان صلاحيات مجلس التعليم العالي على الضفة المحتلة. **٢٠/٥٠٠٥/ف**	٢٠١٨/١/١٥	بتسلئيل سموتريتش وآخر	مشروع القانون مطابق حرفيا لمشروع القانون الذي أقرته الهيئة العامة للكنيست بالقراءة التمهيدية يوم ١٣ كانون الأول ٢٠١٧، بمبادرة النائبة شولي معلم، زميلة المبادر لهذا القانون في كتلة "البيت اليهودي"، وكما يبدو بهدف تسجيل النقاط.

١٢١	مشروع قانون يفرض حكم الإعدام على المقاتلين الفلسطينيين أيضا في المحاكم الإسرائيلية المدنية. **ف/٢٠/٥٠١٥**	٢٠١٨/١/١٥	نافا بوكير وآخرون	يطلب القانون تعديل قانون العقوبات، بشكل يسمح بفرض حكم الإعدام، أو المؤبد الكلي غير المحدود، على المقاتلين الفلسطينيين والعرب أيضا في المحاكم المدنية الإسرائيلية. بخلاف عن مشروع قانون الإعدام الذي أقره الكنيست بالقراءة التمهيدية يوم ٣ كانون الثاني ٢٠١٣، الذي يختص فقط بالمحاكم العسكرية.
١٢٢	مشروع قانون يفرض شروطا لإبرام وتنفيذ صفقات تبادل أسرى. **ف/٢٠/٥٠٤٧**	٢٠١٨/١/٢٩	اليعيزر شطيرن	يفرض مشروع القانون شروطا ملزمة لأي حكومة، بشأن مضامين وشكل صفقات تبادل أسرى، وفي صلبها منع إطلاق سراح أي أسير أدين بعملية وقع فيها قتلى إسرائيليون.
١٢٣	مشروع قانون سريان سيادة دولة إسرائيل على كافة أقاليم يهودا والسامرة. **ف/٢٠/٥١٠٤**	٢٠١٨/٢/٥	بتسلئيل سموتريتش وآخرون	مشروع قانون يقضي بسريان ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، على كافة مناطق الاستيطان في الضفة الفلسطينية المحتلة- نص القانون مطابق لمشروع قانون آخر يحمل رقم ٥١٠٥.
١٢٤	مشروع قانون سريان سيادة دولة إسرائيل على كافة أقاليم يهودا والسامرة. **ف/٢٠/٥١٠٥**	٢٠١٨/٢/٥	يوآف كيش وبتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون يقضي بسريان ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، على كافة مناطق الاستيطان في الضفة الفلسطينية المحتلة- نص القانون مطابق لمشروع قانون آخر يحمل رقم ٥١٠٤.
١٢٥	مشروع قانون يقونن احتجاز جثامين مقاتلين. **ف/٢٠/٥١١٨**	٢٠١٨/٢/١٢	شيران هسكيل	مشروع قانون يقونن احتجاز جثامين الشهداء المقاتلين.
١٢٦	مشروع قانون يطالب باستفتاء مستوطني الغور لضمهم لإسرائيل. **ف/٢٠/٥١٢٩**	٢٠١٨/٢/١٢	شيران هسكيل	مشروع قانون يطلب إجراء استفتاء عام بين مستوطني منطقة غور الأردن في الضفة المحتلة، حول اقتراح ضم مستوطناتهم إلى ما يسمى "السيادة الإسرائيلية".

١٢٧	مشروع قانون سريان سيادة دولة إسرائيل على كافة أقاليم يهودا والسامرة. **ف/٢٠/٥١٥٨**	٢٠١٨/٢/١٩	بتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون ثالث لعضو الكنيست ذاته، ولكنه يقدمه وحده، يقضي بسريان ما يسمى "السيادة الإسرائيلية"، على كافة مناطق الاستيطان في الضفة الفلسطينية المحتلة- نص القانون مطابق لمشروعي القانونين الآخرين، يحمل رقم ٥١٠٤ و٥١٠٥.
١٢٨	مشروع قانون يمنح كل عناصر الأمن الإسرائيلي حصانة لعدم محاكمتهم في حال ارتكبوا جرائم ضد الفلسطينيين. **ف/٢٠/٥١٧٨**	٢٠١٨/٣/٥	شولي معلم	مشروع قانون يمنح حصانة مطلقة لكل الجنود ولكل العاملين أو المتطوعين، في كافة الوحدات الأمنية، في حال ارتكبوا جرائم ضد الفلسطينيين، خلال عملية أو حتى تدريبات، كي لا يكونوا حتى مشبوهين ولا يتم تقديمهم لأي محاكمة، إلا في حالة استثنائية، تقرها لجنة خاصة.
١٢٩	مشروع قانون لإلغاء قانون شراء الأراضي في الضفة. **ف/٢٠/٥٢٥٣**	٢٠١٨/٣/١٤	بتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون يطلب بإلغاء القانون الأردني الساري في الضفة، بموجب أوامر عسكرية، بفعل القانون الدولي، وهو يمنع بيع الأراضي للغرباء.
١٣٠	مشروع قانون يسمح "لكل شخص" بشراء الأراضي في الضفة. **ف/٢٠/٥٢٧٠**	٢٠١٨/٣/١٤	بتسلئيل سموتريتش	مشروع قانون يطلب بالسماح -لكل من يرغب -بشراء الأراضي في الضفة المحتلة.
١٣١	مشروع قانون تعويضات لإسرائيليين تفرضها المحاكم الإسرائيلية من أموال الضرائب الفلسطينية. **ف/٢٠/٥٢٨٢**	٢٠١٨/٣/١٤	أمير أوحانا وآخرون	مشروع قانون يقضي بخصم أموال من أموال الضرائب الفلسطينية، لصالح دفع تعويضات لإسرائيليين تفرضها المحاكم الإسرائيلية.

قائمة المبادرين والمشاركين
حكومة، كنيست ونواب

٧ أيار ٢٠١٥- ١٤ آذار ٢٠١٨

	الاسم	الكتلة	مبادر	مشارك	ملاحظة
١	الحكومة		١٩		
٢	مردخاي يوغيف	«البيت اليهودي»	١٨	١٩	
٣	بتسلئيل سموتريتش	«البيت اليهودي»	١٨	٢١	
٤	عنات بيركو	"الليكود"	١٨	٩	
٥	عوديد فورير	"يسرائيل بيتينو"	١٦	٢٢	
٦	شولي معلم	"البيت اليهودي"	١١	٢٣	
٧	يوآف كيش	"الليكود"	١٠	٢١	
٨	أورن حزان	"الليكود"	٧	١٤	
٩	روبرت ايلاطوف	"يسرائيل بيتينو"	٥	٣٣	
١٠	شيران هسكيل	"الليكود"	٥	١٤	
١١	ايلي كوهين	كولانو	٥	١٢	
١٢	مخلوف ميكي زوهر	"الليكود"	٤	٢٤	
١٣	أمير أوحانا	"الليكود"	٣	١٤	
١٤	اليعيزر شطيرن	"يوجد مستقبل"	٤	٩	
١٥	أفيغدور ليبرمان	"يسرائيل بيتينو"	٤	٤	
١٦	ميكي ليفي	"يوجد مستقبل"	٣	٧	
١٧	يهودا غليك	"الليكود"	٣	٥	
١٨	أييليت نحمياس فاربين	"المعسكر الصهيوني"	٣	٢	

١٩	دافيد بيطان	"الليكود"	٢	٢٢	
٢٠	صوفا لاندفر	"يسرائيل بيتينو"	٢	٩	
٢١	مئير كوهين	"يوجد مستقبل"	٢	٨	
٢٢	يائير لبيد	"يوجد مستقبل"	٢	٤	
٢٣	يانون ميغال	"البيت اليهودي"	٢	٣	استقال
٢٤	شارون غال	"يسرائيل بيتينو"	٢	٢	استقال
٢٥	بنيامين بيغين	"الليكود"	٢	٢	
٢٦	رفيطال سويد	المعسكر الصهيوني	٢	١	
٢٧	حمد عمار	"يسرائيل بيتينو"	١	٢٤	
٢٨	نافا بوكير	"الليكود"	١	٢٢	
٢٩	نوريت كورين	"الليكود"	١	١٩	
٣٠	روعي فولكمان	"كولانو"	١	١٣	
٣١	دافيد امسالم	"الليكود"	١	١٢	
٣٢	آفي ديختر	"الليكود"	١	٩	
٣٣	يعقوب بيري	"يوجد مستقبل"	١	٩	
٣٤	يوئيل رزفوزوف	"يوجد مستقبل"	١	٧	
٣٥	يسرائيل آيخلير	"يهدوت هتوراة"	١	٥	
٣٦	نحمان شاي	المعسكر الصهيوني	١	٤	
٣٧	راحيل عزاريا	"كولانو"	١	١	
٣٨	عومر بارليف	المعسكر الصهيوني	١	١	
٣٩	تسيبي ليفني	المعسكر الصهيوني	١	١	
٤٠	يوئيل حسون	المعسكر الصهيوني	١	١	

٤١	لجنة القانون والدستور		١		
٤٢	لجنة السلوكيات		١		
٤٣	يعقوب مارغي	"شاس"		١٩	
٤٤	ابراهام نغوسا	"الليكود"		١٧	
٤٥	يوليا ملينوفسكي	يسرائيل بيتينو		١٧	
٤٦	طالي فلوسكوف	"كولانو"		١٧	
٤٧	يوآف بن تسور	"شاس"		١٥	
٤٨	ميراف بن آري	"كولانو"		١٢	
٤٩	نيسان سلوميانسكي	"البيت اليهودي"		١٢	
٥٠	أورلي ليفي			١١	
٥١	مناحيم موزس	"يهدوت هتوراة"		١١	
٥٢	يفعات ساسا بيطون	"كولانو"		١٠	
٥٣	إسحق فاكنين	"شاس"		٩	
٥٤	أوري ماكليف	"يهدوت هتوراة"		٨	
٥٥	عليزا لافي	"يوجد مستقبل"		٦	
٥٦	يغئال غويطة	"شاس"		٦	
٥٧	حاييم يلين	"يوجد مستقبل"		٦	
٥٨	ميخائيل ملكيئيلي	"شاس"		٦	
٥٩	كارين الهرار	"يوجد مستقبل"		٤	
٦٠	إيال بن رؤوفين	المعسكر الصهيوني		٤	
٦١	إيتان بروشي	"المعسكر الصهيوني"		٤	
٦٢	يحيئيل حيليك بار	"المعسكر الصهيوني"		٣	

٦٣	ايتسيك شمولي	المعسكر الصهيوني		٣	
٦٤	إيلي الألوف	"يوجد مستقبل"		٣	
٦٥	دانييل عطار	"المعسكر الصهيوني"		٢	استقال
٦٦	مايكل أورن	"كولانو"		٢	في صيف ٢٠١٦ بات نائب وزير
٦٧	عمير بيرتس	المعسكر الصهيوني		٢	
٦٨	مانويل طراخطنبرغ	المعسكر الصهيوني		٢	
٦٩	اريئيل مارغليت	المعسكر الصهيوني		٢	
٧٠	إسحق هيرتسوغ	المعسكر الصهيوني		٢	
٧١	ميراف ميخائيلي	المعسكر الصهيوني		٢	
٧٢	كاسنيا سفاتلوفا	المعسكر الصهيوني		٢	
٧٣	ياعيل فاران	المعسكر الصهيوني		٢	
٧٤	عوفر شيلح	"يوجد مستقبل"		٢	
٧٥	أكرم حسون	"كولانو"		٢	
٧٦	شاي بيرون	"يوجد مستقبل"		١	
٧٧	ايتان كابل	المعسكر الصهيوني		١	
٧٨	ميكي روزنطال	المعسكر الصهيوني		١	
٧٩	ميخال بيران	المعسكر الصهيوني		١	
٨٠	يوسي يونا	المعسكر الصهيوني		١	
٨١	موشيه غفني	"يهدوت هتوراة"		١	
٨٢	ميخال روزين	"ميرتس"		١	مشروع قانون في ظاهره حقوقي، ولكن في طياته ما يجعله يقتصر على المستوطنين واليمين المتطرف
٨٣	ياعيل غيرمان	"يوجد مستقبل"		١	